الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المسيلة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ

أهل الذمة في الدولة الأموية

(41ـ 132هـ/661ـ 750م)

مكونا بنيويا أم حضورا عارضا

مذكرة مكمّلة لمتطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: تاريخ القرون الوسطى

إعداد الطالبة:

نادية حفصي

إشراف الدكتور:

مراد لكحل

السّنة الجامعيّة: 1438-1439هـ/2017-2018م

شكـــــر وعرفـــان

قال تعالي:(وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ) سورة البقرة الآية 186.

أسأل الله العلي القدير دوام النعم فمن نعمته جل وعلا أن أمدني بالصبر والقدرة على إتمام هذا البحث، وبالجهد والصبر ينال المرء مايبتغيه وهذه المثابرة لابد وأن يكون ورائها سعي حثيث للوصول إلى الهدف وبلوغ الأَرب، ولابد وأن يكون وراء كل هذا الإرشاد والتوجيه والإمداد والمساعدة وكذلك الترقب والأمل.

فإلى أستاذي المشرف الدكتور مراد لكحل شكري وتقديري على توجيهاته القيمة وإرشاداته الهامة طوال فترة إعداد هذا البحث جزاه الله عني خير الجزاء.

وإن واجب العرفان يدعوني بالشكر الوفير والتقدير الكبير للأساتذة الأفاضل على ماقدموه من عون ومساعدة الأستاذ لخضر بولطيف والأستاذ عبد السلام همال والأستاذ عبد الرحمان نويقة.

وإلى من كان له يد المساعدة لهم مني جميعا شكري وتقديري عرفانا وامتنانا بما قدموه لي.

الإهـــــداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار...إلى من علمني العطاء بدون إنتظار...إلى من أحمل اسمه بكل افتخار...أرجوا من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارًا قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقي كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد.....**أبي الغالي.**

إلى ملاكي في الحياة...إلى معنى الحب والحنان والتفاني...إلى بسمة الحياة وسر الوجود...إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب.....**أمي الحبيبة.**

ومن رحمة ربي لى أن ميزني **بأم ثانية** كانت رمزًا للعطاء والأمان فلها الإحترام والثناء.

إلى من أحاطوني بالحب والعون والدعاء....**إخوتي وأخواتي**

إلى من أعانني وأنا في أوج العمل ومدّ يده تصافح يدي حتى تكلل العمل بالنجاح.....**زوجي**

المقدمة

1- أهمية الموضوع وإشكالياته:

كثيرا ما أثير موضوع الحكم الإسلامي بقوة خاصة إذا تعلق الأمر بطائفة أخرى غير مسلمة خاضعة للنظام والحكم الإسلامي، ممثلة في أهل الذمة وكان لها حظًا وافرًا في المدونات الفقهية والتاريخية منذ تشكلها مع مجيء الإسلام وإقامة دولة المدينة، بما تضمنته من أحكام خاصة بالذميين، شأنها شأن كتب الحسبة ومصنفات الملل والنحل، أو ما تم إدراجه في الدراسات الحديثة سواء كان ذلك بصفة خاصة أو عامة زمانًا أو مكانًا، وكون الذميين طائفة أخرى وهذا لا يعني أنها كانت بمعزل عن دائرة السلطة الإسلامية أو المجتمع الإسلامي، بل كان هناك حضور في دولة الإسلام في إطار خاصية التعايش التي أقرها الإسلام، وحضورهم في العهد الأموي مثلاً، وهو موضوع الدراسة بقدر ما كان مؤثرًا كان متأثرًا هو الآخر، وقد كانت التغيرات السياسية قد هيأت مناخًا طيبًا لعلاقة مستقرة نسبيًا بين الجانبين، بغض النظر فيما إذا كانت هذه العلاقة علاقة اتصال دائم أم مجرد عارض ظرفي ومتغير تفرضه الحاجة الملحة أو الوضع الراهن آنذاك.

ومن هذا المنطلق تكمن أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء على طبقة اجتماعية، كان لها الدور الفاعل بالرغم من اختلافها الديني والعقدي، إذ كانت لبنة من لبنات المجتمع الإسلامي وحظي أفرادها بمكانة مرموقة في البلاط الأموي والإدارة، والمجتمع التي تعكس بصورة واضحة الدور الذي لعبه هؤلاء في تشييد الصرح الحضاري للدولة العربية الإسلامية.

ولهذا يهدف موضوعنا أهل الذمة في الدولة الأموية (41-132هـ/661-750م) للكشف عن أحوال أهل الذمة في الفترة الأموية، وخبايا العلاقة بينهم وبين النظام القائم من خلال معرفة وضعهم الاجتماعي، والاقتصادي والثقافي والسياسي.

وكان هذا حافزًا لنا على الخوض في غمار هذه الدراسة، ونتيجة أيضا لجملة من الدوافع التي أقنعتنا بتناوله، نجملها فيما يلي:

/ الرغبة الشخصية في التعرف على مكانة أهل الذمة في الدولة الأموية، ومن جهة أخرى توضيح مكانة هذه الفئة لدى الأنظمة السياسية الحاكمة بصفة خاصة.

/ إعطاء صورة قريبة من الموضوعية قدر الإمكان عن أحوالهم، والرد على الكتاب الغربيين والمستشرقين الذين سلطوا الضوء على ما كان يحدث لأهل الذمة، من مضايقات صابغين صفة الاضطهاد عليهم، متجاهلين الأسباب التي أدت إلى تلك المضايقات ومتجاهلين أيضا الأوضاع الطبيعية، وما كان ينعم به أهل الذمة من تسامح ديني وحسن جوار في جميع العصور الإسلامية، فتعميم الأحداث والمواقف الشاذة هو الذي أدى إلى هذا التحامل الزائد ضد الحكم الإسلامي.

/ محاولة الوقوف على مدى الحضور الذي سجله أهل الذمة في الدولة الأموية وهل كان لهذا الحضور ضوابط وأثار.

أما عن إشكاليات هذا الموضوع تتمثل في تحديد طبيعة حضور أهل الذمة في الدولة الأموية هل كان مكونًا بنيويًا أم حضورًا عارضاً؟.

/ إلى أي مدى كانت سياسة التسامح الديني عاملاً في حضورهم الاجتماعي واندماجهم في المجتمع الإسلامي؟.

/ كيف كانت مساهمتهم في الحركة الاقتصادية؟ وماذا أضافوا في المعاملات المالية والتجارية؟.

/ وما حدود أو درجة تأثيرهم في الحياة الثقافية والفكرية؟ وهل ما وصل إليه المسلمون من ازدهار ثقافي كانت أرضيته ما قام به أهل الذمة من نقل وترجمة؟.

/ إلى أي مدى كانت خبرتهم الإدارية سبباً في تمكنهم من الدولة، من خلال مناصبهم المتنفذة واستئثارهم بمواردها؟.

/ ثم هل استطاعت الدولة الأموية أن تصنع لنفسها جيلاً إدارياً عربياً يوازي أهل الذمة ويحد من نفوذهم؟.

2- الدراسات السابقة:

من خلال إلمامنا بالدراسات السابقة حول أهل الذمة في الدولة الأموية أهمها: أهل الذمة في بلاد الشام في الفترة الأموية لمحمد الصالح الشريف، غير أنها اقتصرت على دراسة أهل الذمة في دمشق عاصمة الأمويين، دون الأقطار والأقاليم الإسلامية مما جعل دراستها تفتقد إلى الشمولية، لذلك جاءت دراستنا مسلطة الضوء على حضور أهل الذمة في الدولة الأموية بأقاليمها المتعددة.

3- المنهج والرؤية:

تعتمد الدراسة استخدام منهج البحث التاريخي، الذي يقوم على استقاء المادة العلمية من مظانها الأولى على اختلافها، والقائم على توخي الدقة في تحليل ونقد المصادر بعد موازنتها وغربلتها وتقييمها، بطريقة تضمن تسلسل المعلومات وتماسكها.

كما أن طبيعة الموضوع قد أملت علينا أيضا أن نعمل آليات المنهج التاريخي الأخرى، من وصف وتحليل واستقراء بعض الظواهر الهامة.

4- هيكل الموضوع:

كان عملنا في تصنيف المادة وتقسيم الدراسة كالآتي:

مقدمة: تطرقنا فيها إلى أهمية الموضوع وإشكالياته، وأهم الدراسات السابقة، كما ذكرنا المنهج الذي اتبعناه وأهم المصادر والمراجع المعتمدة.

ثم **فصل تمهيدي:** فذكرنا فيه "الإطار التاريخي لأهل الذمة في ظل الحكم الإسلامي"، حيث خصصناه للتعريف بأهل الذمة، ويتناول أيضا حيثيات التعامل في الشريعة الإسلامية مع الطوائف الأخرى، من خلال الالتزامات المترتبة عليهم والحقوق الممنوحة لهم.

والفصل الأول: كان عن "الحضور الثابت لأهل الذمة في فعاليات المجتمع"، فتحدثنا عن علاقاتهم الاجتماعية من حيث اعتبارهم رعايا للدولة الأموية، والمحافظة على أرواحهم وحرية معتقداتهم وحرمة أشخاصهم، ومنازلهم ودور عبادتهم واشتغالهم بالوظائف العامة.

ثم انتقلنا إلى حضورهم العلمي والثقافي من خلال إبراز دورهم في مجال الترجمة وممارسة الطب والهندسة، وإبداعهم الشعري الذي أوصل بعض شعرائهم إلى أعلى درجات الحظوة عند الخلفاء الأمويين، إضافة إلى حضورهم الاقتصادي في المجال الزراعي ثم الصناعي والتجاري، وأهم الضرائب المفروضة عليهم من (جزية وخراج وعشور، وضرائب إضافية أخرى).

في **الفصل الثاني:** اخترنا تسليط الضوء على "الحضور العارض لأهل الذمة في دواوين الدولة"، فتناولنا فيه حاجة الدولة إليهم في الإدارة، موضحين استعانة الأمويين بهم في المجالات الإدارية كالكتابة والدواوين، ثم تراجع دورهم في تسيير دواوينها، من خلال سياسة عبد الملك بن مروان الذي قام بتعريب مؤسساتها، وإضفاء الصفة العربية على كل مؤسسات الدولة.

أما **الخاتمة:** كانت عبارة عن مجموعة من الاستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال الدراسة، التي اعتمدت على مجموعة من المصادر التاريخية المهمة والمراجع الحديثة.

5- الدراسة النقدية:

ككل بحث يتعين الاعتماد على مجموعة من المصادر، حتى تكون له قيمة علمية وموضوعية، لذلك أولينا جانبا كبيراً من العناية لجمع هذه المادة المصدرية.

وفيما يلي عينة من أبرز هذه المصادر والمراجع مع بيان لأهمية حضورها في البحث:

أولا- المصادر:

1- كتب الفقه:

- في مقدمتها كتاب "الخراج" لأبي يوسف (ت182هـ/798م) يعتبر من أهم المصنفات في باب الحديث عن الأحكام الاجتماعية، والاقتصادية والمالية، حيث اعتمدنا عليه في الأحكام الفقهية المتعلقة بالجزية والخراج والعشور، وقد جمع فيه مؤلفه بين الدراسة الفقهية الشرعية والوقائع التاريخية، من خلال الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية وعمل الصحابة.

- كتاب "الأموال" لأبي عبيد (ت224هـ/838م) عرض في كتابه الآيات القرآنية والأحاديث واجتهادات المذاهب الفقهية التي تناولت الأموال في الشريعة الإسلامية، كما حدد الموارد العامة التي تجمع لصالح بيت المال، التي تتجلى في الخراج والجزية وعشور التجارة والزكاة وأحكام الأراضي، فكان وجه الإفادة منه كبير جداً في هذا الجانب.

2- كتب الحوليات التاريخية:

كان لهذا النوع من الكتابات الحصة الأكبر في الجانب التاريخي من موضوع بحثنا أهمها:

- كتاب "فتوح البلدان" للبلاذري (ت279هـ/892م) قدم معلومات وافرة عن النظم الإدارية والدواوين، حيث أمدنا بمعلومات مهمة عن دور أهل الذمة في الإدارة، إضافة إلى تعريب الدواوين من طرف الدولة الأموية.

- كتاب "تاريخ الرسل والملوك" للطبري (ت310هـ/992م) يعد من أهم المصادر لكل باحث يكتب في تاريخ الدولة الإسلامية، واعتمدنا عليه خصوصا في شروط الصلح التي كانت بين المسلمين وأهالي البلاد المفتوحة.

– كتاب "الكامل في التاريخ" لابن الأثير (ت630هـ/1232م) يعتبر من المصادر القيمة، وكانت الإفادة منه في الجانب الاجتماعي، فكان لابد من الرجوع إليه لكونه من المصادر المتأخرة لمعرفة ما أضافه عن بقية المصادر التاريخية.

3- كتب الجغرافيا والرحلات:

تعتبر من المصادر القيمة كونها تحمل بين طيّاتها نوادر الأخبار والأوصاف، وقيمتها تكمن فيما لاحظه، وعاينه، وسجله الرحالة والجغرافيون ومن أهم المصنفات التي اعتمادنا عليها:

– كتاب "البلدان" لليعقوبي (ت284هـ/897م) يعد أيضا من المصنفات المهمة جداً في المجال الجغرافي، وقد أفادنا على نحو خاص في تحديد مواقع المدن والمناطق في بلاد المشرق.

– كتاب "المسالك والممالك" لابن خردذابة (ت300هـ/912م) يعتبر من أقدم المصادر الجغرافية، وقد أفادنا في الجانب الاقتصادي من خلال معرفة دور أهل الذمة في التجارة.

– كتاب "معجم البلدان" لياقوت الحموي (ت626هـ/1228م) وقد استعنا به أيضا في تحديد العديد من المواقع الجغرافية، إضافة إلى أهم الأديرة والكنائس في المشرق وتحديد دورها الاقتصادي.

4- كتب الأدب:

هذه الكتابات التي بدورها أفادتنا في معرفة الدور الذي لعبه أهل الذمة في مجال الأدب والشعر، وهو كتاب "الأغاني" للأصفهاني (356هـ/966م) وقد أفادنا بمعلومات حول أهم الشعراء الذميين الذين عاشوا في البلاط الأموي.

ثانيا- المراجع:

أما عن الدراسات الحديثة التي استأنس بها البحث، واستفاد من مقارباتها أهمها:

كتاب أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام لعبد الكريم زيدان حيث استفدنا منه في أهم الحقوق والواجبات المفروضة على أهل الذمة، ودراسة الإسلام وأهل الذمة لعلي حسني الخربوطلي حيث أعطى لنا صورة عما تمتع به أهل الذمة من حرية دينية وقيامهم ببناء الكنائس والمعابد، وكتاب الإدارة في العصر الأموي لنجدة خماش حيث أمدنا بمعلومات مهمة عن الجانب الإداري ومشاركة أهل الذمة فيه، ودراسة سيدة إسماعيل كاشف حيث استفدنا منها في معرفة أهم الإجراءات التي اتخذت اتجاه أهل الذمة في عهد كل خليفة مثل الوليد بن عبد الملك، وعبد العزيز بن مروان ودراسة أهل الذمة في الحضارة الإسلامية لحسن الممي الذي كان مرجعا عاما في الموضوع، لم يتقيد بدولة من الدول وفترة زمنية معينة.

وهناك العديد من المراجع والدراسات الحديثة المهمة أيضا، ويجدر بنا الإشارة إليها في سياق الحديث إذ أن المجال لا يسعنا لتحليلها جميعاً، ومن هذه الدراسات كتاب الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية لمحمد ضياء الدين الريس، وكتاب تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي لحسان علي حلاق، وكتاب مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي للدكتور عبد العزيز الدوري وغيرها من الكتب.

وإن كنا لا نشكو من قلة المادة العلمية في العديد من فصول البحث وجزئياته غير أن الجانب الاقتصادي تنقصنا فيه الكثير من المعلومات، إذ لم تنقل لنا المصادر المادة الكافية للإحاطة بهذا الجانب، مما يبقي لدينا الكثير من الغموض والإبهام في العديد من المواقف.

الفصل التمهيدي:

الإطار التاريخي لأهل الذمة في ظل الحكم الإسلامي

أولا: تعريف أهل الذمة

ثانيا: حقوق وواجبات أهل الذمة

جسد النبي صلى الله عليه وسلم، خير مثال في التعامل مع غير المسلمين حيث ضمن لهم التعايش لجانبهم، وأقر حقوقا لحمايتهم ورفع الظلم عنهم.

بعد مهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم للمدينة، وثق قواعد المجتمع الإسلامي وذلك بتنظيم العلاقات مع المسلمين وغيرهم، خاصة اليهود باعتبارهم الأقرب جواراً للمسلمين فحفظ لهم كرامتهم، ولم يتجه لسياسة الإبعاد والمصادرة[1]، ومن سماحة الإسلام ورقي أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتبر اليهود جزءاً من رعايا المجتمع الإسلامي، فكفل لهم حريتهم الدينية المستمدة من كتبهم المقدسة[2] وهكذا تجسد التسامح الديني في أسمى معانيه في دستور المدينة الذي أقرَه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضمن لهم التعايش داخل أمصار الدولة الإسلامية.

أولا- التعريف بأهل الذمة:

1- لغةً: حسب ابن منظور: سمي أهل الذمة ذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم، ورجل ذمي: معناه رجل له عهد، والذُمة: العهد المنسوب إلى الأمان على ذمة الجزية[3]، وهذا المعنى نفسه في قوله تعالي: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿7﴾ كَيۡفَ وَإِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ لَا يَرۡقُبُواْ فِيكُمۡ إِلّٗا وَلَا ذِمَّةٗۚ﴾[4]، وقد فسرت (فيكم إلا): بالقرابة (ولا ذمة): بالعهد[5].

---

[1] صفى الرحمان المباركفوري: الرحيق المختوم، دار ابن خلدون، الإسكندرية، د.ت، ص148.

[2] حافظ أحمد عجاج: الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، دار السلام، القاهرة، ط2، 2007م، ص88.

[3] ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت، ج12، ص221-222، مادة: ذمم.

[4] سورة التوبة: الآيتين7-8.

[5] جلال الدين محمد بن أحمد المحلى وجلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي: تفسير الجلالين، دار المعرفة، بيروت، 1982م، ص248.

وقيل الذِّمام والمذّمة: الحق والحرمة، والذمة بالكسر العهد والكفالة[1]، وقيل للمعاهد من الكفار ذميٌّ، لأنه أومن على ماله ودمه بالجزية [2]، والذّمة: الكفالة والضمان والجمع الذّمام، وفي حديث علي رضي الله عنه "ذمتي رهينة وأنابه زعيم"[3].

2- اصطلاحا: أهل الذمة في اصطلاح الفقهاء من عاهدهم الإمام أو نائبه من غير المسلمين، عهداً مؤبداً على أمنهم في أنفسهم وأموالهم، وأعراضهم وعقيدتهم، نظير التزامهم الجزية ونفوذ أحكام الإسلام الدنيوية عليهم[4]، لقوله صلى الله عليه وسلم: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكتَابِ**»[5]، والسامرة إن وافقت أصولهم أصول اليهود عقد لهم وإلا فلا وكذلك الصائبة إن وافقت أصولهم أصول النصارى عقد لهم، ولا يعقد لزنديق ولا عابد وثن[6].

وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "أوصيكم بذمة الله فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم"[7]، وقد توقف رضي الله عنه في أخذ الجزية من المجوس حتى

---

[1] الفيروز أبادي: القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ط8، 2005م، ص1110.

[2] المطرزي: المغرب في ترتيب المعرب، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط1، 1979م، ج1، ص307.

[3] الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، مؤسسة الكويت للتقديم العلمي، الكويت، ط1، 2000م، ج32، ص205-206.

[4] عطية فياض: فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة، دار النشر للجامعات، مصر، ط1، 1999م، ص13.

[5] أهل الكتاب: هم اليهود والنصارى، وكتابهم التوراة والإنجيل ويجري المجوس مجراهم في أخذ الجزية منهم وإن حرم أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم، وتؤخذ من الصابئة والسامرة إذا وفقوا اليهود والنصارى في أصل معتقدهم، ينظر: الماوردي: الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م، ص183.

[6] القلقشندي: صبح الأعشى، مطبعة الأميرية، القاهرة، 1918م، ج13، ص361.

[7] صحيح البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله صلى عليه وسلم، دار ابن كثير، دمشق، 2002م، ص781، (رقم3162).

شهد عبد الرحمن بن عوف أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس[1] هجر[2].

وأهل الذمة هم المستوطنون في بلاد الإسلام من غير المسلمين من يهود ونصارى ومجوس وصابئة وسموا بهذا الاسم لأنهم دفعوا الجزية، فأمنوا على أرواحهم وأعراضهم وأموالهم وأصبحوا في ذمة المسلمين[3].

وقد كان الخلفاء الراشدون إذا أنفذوا جيشا للفتح، أوصوا قوادهم بأهل الذمة خيرا مثل خالد بن الوليد الذي كتب لأهل دمشق: "إنني أمنتهم على دمائهم وأموالهم وكنائسهم"[4].

ثانيا- حقوق وواجبات أهل الذمة:

من سمات الإسلام السماحة والعفو، وقد شرع الله عز وجل عقد الذمة مع غير المسلمين من أجل تحقيق التعايش السلمي مع المسلمين وغيرهم، شريطة أن يكون هذا العقد وفق شروط وضوابط شرعية، تكسب أهل الذمة حقوقا وتفرض عليهم واجبات فما هي الحقوق التي كفلها الإسلام لأهل الذمة وما هي واجباتهم؟

1- حقوق أهل الذمة:

أ- حق الأمن والحماية:

إن عقد الذمة يكفل لغير المسلمين مجموعة من الحقوق بحكم المجاورة، ولأنهم في ذمة الله تعالى ورسوله ودين الإسلام، فلا يجوز الاعتداء عليهم ولو بكلمة سوء، أو

---

[1] ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، تحقيق: يوسف بن أبي أحمد وشاكر بن توفيق العاروري، الرمادي للنشر، الدمام، ط1، 1997م، ج1، ص81.

[2] هجر: قصبة بلاد البحرين بينه وبين سرين سبعة أيام، ينظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1977م، ج5، ص393.

[3] علي حسني الخربوطلي: الإسلام وأهل الذمة، منشورات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1969م، ص65.

[4] أبوعبيد: الأموال، تحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، بيروت، ط1، 1989م، ص295.

غيبة في عرض أحدهم، أو أي نوع من أنواع الأذية ومن أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله تعالى وذمة رسوله وذمة دين الإسلام[1].

ودم الذمي كدم المسلم، فإن قتل مسلم أحداً من أهل الذمة اقتص منه له، كما لو قتل مسلماً وفي زمان عمر رضي الله عنه قَتل رجل من بني بكر بن وائل رجلا من أهل الذمة بالحيرة فأمر عمر رضي الله عنه، بتسليم الرجل إلى أولياء المقتول فسلم إليهم فقتلوه[2]، وقتلهم حرام بإجماع لقوله صلى الله عليه وسلم:«**مَن قَتَلَ مُعاهداً لم يرحْ رائحةَ الجنة وإنَّ ريحَها توجَدُ من مَسيرة أربعين عاماً**»[3]، كما صان الإسلام أيضا أموال الذميين وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال: "إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا وأموالهم كأموالنا"[4]، وفي الحديث النبوي قال صلى الله عليه وسلم: « **ألاَ مَنْ ظَلَمَ معاهداً وانْتَقصهُ وكَلفهُ فوقَ طَاقتهِ أو أخذَ مِنهُ شيئاً بِغيرِ طِيبِ نَفسٍ مِنهُ فَأنَا حَجِيجهُ يَومَ القِيامَةِ**» [5].

ب- حرية الشعائر الدينية:

لقد صان الإسلام لغير المسلمين حريتهم الدينية، وهذا ما جاء في نص عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء[6] هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أمانا لأنفسهم، وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، أن لا

---

[1] القرافي: كتاب الفروق، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط1، 2001م، ج2، ص701.

[2] أبوالأعلى المودودي: حقوق أهل الذمة، دار المختار، باكستان، د.ت، ص15-16.

[3] صحيح البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، دار ابن كثير، دمشق، 2002م، ص782، (رقم3166).

[4] ابن قدامة: المغنى ويليه الشرح الكبير، دار الكتاب العربي، د.م، د.ت، ج10، ص497.

[5] البيهقي: السنن الكبرى، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م، ج9، ص344.

[6] إيلياء: اسم مدينة بيت المقدس وقيل معناها: بيت الله، وهناك من يذهب إلى أنها سميت بإسم بانيها وهو إيلياء بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام وبيت المقدس كان في يد الروم، فتح في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه 16هـ، ينظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج1، ص233؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987م، ج2، ص347.

تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود[1]، وفي تأدية الشعائر الدينية يقضي التشريع الإسلامي بأن لهم الحرية في قراهم الخاصة ومواضعهم، ولكن إذا كانوا في القرى والبلاد الإسلامية الخالصة فللدولة الإسلامية الخيار في إطلاق ذلك أو إمساكه أو وضع قيود[2].

ويتضح أن الدين الإسلامي كان دين يسر لا عسر لقوله تعالي:﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾[3]، وقوله أيضا:﴿ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾[4]، وقال صاحب البدائع: لا يمنعون من إظهار بيع الخمر والخنزير والصليب، وضرب الناقوس في قرية أو موضع ليس من أمصار المسلمين، ولو كان فيه عدد كثير من أهل الإسلام وإنما يكره ذلك في أمصار المسلمين، وأما إظهار الفسق كالزنا وسائر الفواحش التي هي حرام في دينهم فإنهم يمنعون من ذلك سواء كانوا في أمصار المسلمين أو في أمصارهم[5].

ويتضح في هذا السياق أن المنع من إظهار هذه الأشياء في أمصار المسلمين إنّما لكونه إظهار شعائر الكفر في مكان شعائر الإسلام.

فبالرغم من صيانة الإسلام للحرية الدينية لأهل الذمة، إلا أنهم يمنعون من إحداث كنائس في أمصار المسلمين، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أمنع

---

[1] الطبري: تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1967م، ج1، ص541.

[2] أبوالأعلى المودودي: المرجع السابق، ص21.

[3] سورة البقرة: الآية 256.

[4] سورة يونس: الآية 99.

[5] الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1986م، ج7، ص113.

أهل الذمة من إحداث شيء من الكنائس في البلاد المفتوحة من خراسان وغيرها ولا أهدم شيئًا مما وجدته قديما في أيديهم ما لم أعلم أنهم أحدثوا ذلك بعدما صار ذلك الموضع مصراً من أمصار المسلمين[1].

إلا أن هناك اختلافا حول تطبيق بناء الكنائس، في أمصار المسلمين، باختلاف سياسة الخلفاء والولاة، ومدى تسامحهم مع أهل الذمة، حيث بنيت في مصر عدة كنائس مثل كنيسة "مار مرقص" بالإسكندرية، ما بين عامي(39-56هـ) كما بنيت أول كنيسة بالفسطاط في حارة الروم، في ولاية مسلمة بن مخلد على مصر بين عامي(47-68هـ)، كما سمح عمر بن عبد العزيز بن مروان حين أنشأ مدينة حلوان، ببناء كنيسة فيها كما سمح لبعض الأساقفة ببناء ديرين[2].

ج- البر والإحسان لهم عند الفقر والشيخوخة:

قد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عند مروره بأرض دمشق مرّ بقوم مجذّمين من النصارى، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجرى عليهم القوت[3].

ولقد ذكر الرملي: أن أهل الذمة كالمسلمين فيجب كسوة فقرائهم، ما يستر البدن على حسب ما يليق بالحال من شتاء وصيف، ويلحق بالطعام والكسوة ما في معناهما كأجرة طبيب وثمن الدواء[4].

وهذا من وجوه البر بهم والرفق بضعيفهم، وفي عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد لأهل الحيرة بالعراق، وكانوا من النصارى قال: وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن

---

[1] السرخسي: شرح السير الكبير، تحقيق: أبي عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج4، ص260.

[2] علي حسني الخربوطلي: المرجع السابق، ص139.

[3] البلاذري: فتوح البلدان، تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 1987م، ص177.

[4] الرملي: نهاية المحتاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م، ج8، ص50.

العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته، وعيل من بيت المسلمين هو وعياله ما أقام بدار الإسلام[1].

وأوصى سبحانه تعالى بأهل الذمة خيرا لقوله تعالى:﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[2].

د- حرية العمل والكسب:

لم يكن في التشريع الإسلامي ما يغلق أمام أهل الذمة، أي باب من أبواب الأعمال وكان قدمهم راسخا في الصنائع التي تدر الأرباح الوافرة، فكانوا صيارفة وتجاراً، وأصحاب ضياع وأطباء، بل أن أهل الذمة نظموا أنفسهم بحيث كان معظم الصيارفة والجهابذة في الشام مثلا يهوداً، في حين كان أكثر الأطباء والكتبة نصارى[3] ولم يكن للمسلمين من هذه المهن امتياز أو رخصة دون غيرهم[4]، وسنرى دورهم الكبير في الإدارة والدواوين إبان الفترة الأموية.

ولقد استثنى بعض العلماء بيع الخمر والخنزير حيث روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه ورده أن عماله يأخذون الخمر والخنزير في الخراج فقال: "لا تأخذوا منهم ولكن ولوهم بيعها وخذوا أنتم الثمن"[5]، ومعلوم أنه لا يعيش الإنسان إلا

---

[1] أبو يوسف: كتاب الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1979م، ص144.

[2] سورة الممتحنة: الآية 8.

[3] آدم ميتز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط5، د.ت، ج1، ص78.

[4] أبو الأعلى المودودي: المرجع السابق، ص36.

[5] أبو عبيد: المصدر السابق، ص127.

بالكسب والعمل، لذا فإنه يحق للذمي العمل في جميع الإعمال المباحة شرعا[1].

هـ- حقوق أخرى:

لغير المسلمين الحق في التمتع بمرافق الدولة الإسلامية، وخدماتها العامة[2] لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**ثَلَاث لاَ يُمْنَعْنَ: المَاءُ وَالكَلَأُ وَالنَّارُ**»[3] كما كفلت لهم الشريعة الإسلامية حقوقهم الخاصة، والتي تنشأ عن تصرفات الأشخاص وعلاقاتهم مع بعضهم البعض، والمتعلقة بنظام الأسرة كالطلاق والزواج والإرث والوصية، فيقضونها حسب ما تمليه عليهم عقائدهم، ولا تتدخل الدولة الإسلامية في ذلك، والتصرفات المالية كالعقود ونحوها لهم الحرية أيضا بمزاولتها ولكن وفق الشريعة الإسلامية فيباح لهم البيع والشراء، ولا يباح لهم التعامل بالربا[4].

ويتضح من هذا السياق أن الدين الإسلامي، دعا إلى التسامح مع غير المسلمين وإلى وجوب احترام عقائدهم، وعاداتهم، وحقوقهم وتفقد أحوالهم والمتتبع للقرآن الكريم والسنة النبوية، يرى أن الإسلام صان حقوق الذميين، وخير دليل على ذلك ما طبقه الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام والخلفاء الراشدون.

2- واجبات أهل الذمة:

لقد منحت لأهل الذمة حقوقا في الدولة الإسلامية، وفي مقابلها كان عليهم واجبات باعتبارهم مواطنين، يعيشون تحت حماية ورعاية الإسلام ومن أهم الواجبات:

---

[1] سعود بن إبراهيم بن علي الطريقي: "الاحتساب على غير المسلمين في دار الإسلام"، رسالة ماجستير، قسم الدعوة، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1985م، ص32.

[2] علي بن عبد الرحمان بن علي الطيار: حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية، مكتبة الملك فهد للنشر، الرياض، ط2، 2006م، ص147.

[3] سنن ابن ماجة: كتاب الرهون، باب المسلمين شركاء في ثلاث، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت، ج2، ص826، (رقم2472).

[4] علي بن عبد الرحمان الطيار: المرجع السابق، ص148.

أ- دفع الجزية للدولة الإسلامية:

ما دامت الشريعة الإسلامية لا تجبر أي إنسان على اعتناق الإسلام، فكان لابد من إيجاد حل يعين الهيئة الحاكمة، على القيام بالتزاماتها نحو الناس ولا يشجع أيضا في نفس الوقت الناس على رفض الدين الإسلامي، هربا من فريضة الزكاة ومنه فرضت الجزية[1]، والجزية هي عبارة عن المال الذي يعقد الكتابي عليه، والجمع جزي وهي فعلة من الجزاء كأنها جزت عن قتله[2]، وتؤخذ منهم على وجه الصغار[3]، كل عام بدلا من قتلهم وإقامتهم بدار الإسلام[4]، ولا يجوز عقد الذمة المؤبد إلا بشرطين: الأول أن يلتزموا أحكام الإسلام في الجملة والثاني أن يبذلوا الجزية ويسرى هذا العقد، على الشخص مادام حيا وعلى ذريته من بعده والأصل في هذا العقد[5] لقوله تعالى:﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾[6] ويقول الفاسي: هي الخراج المجعول على رأس الذمي كأنه جزاء للمن عليه بالإعفاء من القتل أو إكراهه على الإسلام[7].

---

[1] محمد كامل حسن المحامي: الجزية في الإسلام، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت، ص08.

[2] ابن منظور: المصدر السابق، ج14، ص146-147، مادة: جزي

[3] الصغار: هو جري أحكامنا عليهم، فإذا ما تركوا يحكمون بكفرهم فما أصغرناهم بل هم أصغرونا، ينظر: ابن حزم: المحلى، تحقيق: محمد منير الدمشقي، منشورات إدارة الطابعة المنيرية، مصر، د.ت، ج9، ص426.

[4] البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، دار عالم الكتب، بيروت، 1983م، ج3، ص117

[5] السيد سابق: فقه السنة، دار الإمام مالك، الجزائر، ط1، 2015م، ج3، ص124.

[6] سورة التوبة: الآية 29.

[7] الفاسي: التراتيب الإدارية، تحقيق: عبد الله الخالدي، منشورات شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط2، د.ت، ج1، ص311.

ب- شروط أخذ الجزية:

الجزية لا تجب على الصبي فقد روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم في رسالته إلى معاذ باليمن قوله:«خذ من كل حالم دينار»، كما لا تجب على المجنون[1].

- **الذكورة:** فلا تجب على النساء لأنهن أيضا لسن من أهل القتال والله تعالى أوجب الجزية على المقاتلين بقوله تعالى:﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾[2].

- **الصحة والقدرة المالية:** فلا تجب على المريض ولا تجب على الفقير المتعطل على العمل، ولا على الرهبان الذين لا يخالطون الناس.

- **الحرية:** فلا تجب الجزية على العبد لأنه ليس مالكا للمال[3].

ولقد صنف أبو يوسف الأشخاص الذين تفرض عليهم الجزية حسب الطبقات إلى ثلاثة أصناف:

- أصحاب الحرف من التجار تؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهما.
- أصحاب الدخل المتوسط أربعة وعشرون درهما.
- أصحاب الدخل الضعيف الفقراء يؤخذ منهم اثنا عشر درهما[4].

وتؤخذ الجزية برفق وتلطف دون أن يشوبها أي وصمة من الذل والإهانة ولا يضرب أحد من أهل الذمة، في استيدائهم الجزية ولا يقامون في الشمس ولا غيرها[5]، وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بطريق الشام، على قوم قد أقيموا في

---

[1] ابن القيم الجوزية: المصدر السابق، ج1، ص149.

[2] سورة التوبة: الآية 29.

[3] وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق، ط2، 1985م، ج6، ص444.

[4] أبو يوسف: المصدر السابق، ص123-124.

[5] وهبة الزحيلي: أثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق، ط3، 1998م، ص705.

الشمس، يصب على رؤوسهم الزيت لأنهم لم يؤدوا الجزية فقال عمر: دعوهم لا تكلفوهم مالا يطيقون فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك[1].

ولأن الجزية هي بدل الجندية، لا تؤخذ إلا من القادرين ماليا الذين يستطيعون حمل السلاح وأداء ضريبة القتال، وليست بدلا عن الإيمان بالإسلام وإلا لفرضت على رجال الدين، وبدليل أن الذين اختاروا أداء ضريبة في صفوف المسلمين ضد الفرس والروم وهم على دياناتهم غير الإسلامية، في الشام والعراق ومصر لم تفرض عليهم الجزية بل اقتسموا مع المسلمين الغنائم، بالمساواة لأن هذا هو موقع الجزية في علاقة الدولة الإسلامية بالآخرين[2].

ويتضح مما سبق أن الجزية ذات طابع سياسي أكثر منه اقتصادي مالي وذلك لمردودها القليل وإعفاء الكثير منها، فكانت في الحقيقة تدل على رمزية إخلاص أهل الذمة للدولة الإسلامية، وخضوعهم لأحكامها وتطبيق ما عوهدوا عليه.

ج- احترام حرمة الدولة الإسلامية:

رفض الإسلام إظهار أهل الذمة شعائر الكفر من شرب خمر وأكل لحم خنزير، وضرب الناقوس بكنائسهم وقراءة التوراة والإنجيل، أو الطعن في الإسلام أو القرآن الكريم أو ذكر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بسوء[3] وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أخبر أن ذميا، نخس بغلاً عليه مسلمة فوقعت فانكشفت عورتها، فأمر بصلبه في ذلك الموضع وقال: "إنما عاهدناهم على إعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون"[4].

---

[1] أبو يوسف: المصدر السابق، ص125.

[2] محمد عمارة: الإسلام والأقليات، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط1،2003م، ص15.

[3] الرملي: المصدر السابق، ج8، ص104.

[4] القرافي: المصدر السابق، ج2، ص699.

ويتبين في ذلك أنه يجب عليهم أن يراعوا حرمة دولة الإسلامية ولا يظهروا ما فيه مفسدة للمجتمع الإسلامي.

د- التميز عن المسلمين:

لقد اشترط عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أهل الذمة لبس الزنار[1] ونهاهم عن التشبه بالمسلمين في ثيابهم وسروجهم ونعالهم، وأمرهم بضرب قلانسهم وأمر عمر رضي الله عنه نساء أهل الذمة من ركوب الرحائل[2]، وتميز النصارى بلباس العمائم الزرق، واليهود بلبس العمائم الصفر ومنعوا من ركوب الخيل والبغال[3]، وأمرهم عمر رضي الله عنه عماله أن يأخذوا أهل الذمة بهذا الزي حتى يعرف زيهم من زي المسلمين[4] وذكر أن عمر بن عبد العزيز قال: لا يركبن يهودي ولا نصراني على سرج، وليركب على إكاف ولا تركب امرأة من نسائهم على رحالة، وليكن ركوبها على إكاف، وقال: لا يلبسن نصراني قباء ولا ثوب خز ولا عصب[5].

واتفق الفقهاء على حرمة ارتداء المسلم ألبسة غير المسلمين المنقوش عليها شعار كفرهم كالصلبان وغير ذلك، كما اتفقوا أيضا على حرمة الألبسة التي هي شعار لهم كقلنسوة المجوس أو زي القسس، أما الألبسة العادية التي يلبسونها أو التي من نسجهم فيجوز للمسلمين أن يلبسوها ما كانت غير متجنسة وشدّد الفقهاء في استخدام ملابسهم التي تلي عوراتهم وقد استعملوها[6].

---

[1] الزُّنَار: والزُّنارةُ ما على وسط المجوسي والنصراني يشُد به وسط، ينظر: ابن منظور، المصدر السابق، ج4، ص330، مادة: زنر.

[2] علي حسني الخربوطلي: المرجع السابق، ص84.

[3] ابن الرفعة: النفائس في أدلة هدم الكنائس، تحقيق: سعد عماد سعد الدين الكعكي، مؤسسة بينونة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2013م، ص45-46.

[4] أبو يوسف: المصدر السابق، ص127.

[5] المصدر نفسه، ص127.

[6] عطية فياض: المرجع السابق، ص99.

أما بناء دورهم مع المسلمين فلا خلاف إلا أنهم لا يرفعون أكثر من المسلمين[1] لقوله صلى الله عليه وسلم: «**الإسلام يَعلو ولا يُعلى عليهِ**»[2].

ولا يساوون مع المسلمين في الطريق، ولا يترك لذمي صدر الطريق بل يلجأ إلى أضيقه إذا كان المسلمون يطرقونه، فإن خلت الطرق عن الزحمة فلا حرج في ذلك، ولا يوقر ولا يصدر الذمي في مجلس إذا كان فيه مسلمون[3] ويرى الفقهاء أيضا بجواز منع الذميين من حمل السلاح، وذلك حتى لا يستشعروا قوتهم به وربما حملهم ذلك يدفعهم للانقضاض على المسلمين، ثم إنهم بعقد الذمة دخلوا في حماية المسلمين، فلا حاجة لهم لحمل السلاح ولأنهم لا يشاركون في الجهاد[4].

هـ- عدم الإقامة بأرض الحجاز:

يمنع أهل الذمة من الإقامة بالحجاز هو مكة والمدينة واليمامة، أما غير الحرم فيمنع الكتابي وغيرهم من الاستيطان والإقامة به، وله الدخول بإذن الإمام لمصلحة كأداء رسالة، أو حمل متاع يحتاج إليه المسلمون، وإن دخل إلى التجارة ليس فيها كثير حاجة لم يأذن له إلا بشرط أن يأخذ من تجارته شيئا ولا يمكن الإقامة أكثر من ثلاثة أيام[5]، لقوله صلى الله عليه وسلم: «**أخْرِجُوا المشركينَ مِن جَزيرةِ العَرب**»[6].

---

[1] العقباني: تحفة الناظر وغيبة الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق: علي الشنوفي، مطبعة خزانة التراث العربي، بيروت، 1967م، ص172.

[2] صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام؟، دار ابن كثير، دمشق، 2002م، ص326، (رقم 1354).

[3] النووي: روضة الطالبين وعمدة المفتين، منشورات المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1991م، ج10، ص325-326.

[4] عطية فياض: المرجع السابق، ص100.

[5] ابن قيم الجوزية: المصدر السابق، ج1، ص393.

[6] صحيح البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، دار ابن كثير، دمشق، 2002م، ص782، (رقم3168).

و- التزام الأحكام الإسلامية في البيوع والمعاملات:

لقد صرح الفقهاء بأنه كل ما جاز من بيوع المسلمين، جاز من بيوع أهل الذمة وما يبطل أو يفسد من بيوع المسلمين، يبطل أو يفسد من بيوعهم إلا الخمر والخنزير، كما اتفق الفقهاء على أن الكفار مخاطبون بالمعاملات في أحكام الدنيا لأن المقصود من المعاملات مصالح الدنيا وهم محتاجون إليها كالمسلمين[1].

[1] عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1972م، ص 549-551.

الفصل الأول:

الحضور الثابت لأهل الذمة في فعاليات المجتمع

أولا: الحضور الاجتماعي لأهل الذمة

ثانيا: الحضور العلمي والثقافي لأهل الذمة

ثالثا: الحضور الاقتصادي لأهل الذمة

أولا- الحضور الاجتماعي لأهل الذمة:

لقد أعطى المسلمون منذ بدايات الفتوح الأولى، عهودًا لأهالي المدن التي فتحوها، وتعهدوا لهم فيها بحماية أرواحهم وممتلكاتهم، وإطلاق الحرية الدينية لهم مقابل الإذعان ودفع الجزية[1].

تم فتح الشام في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد صاحبت فتوحات الشام شروطا للصلح الذي جرى بين قواد جيوش المسلمين وبين أهالي البلاد المفتوحة ليأمنوا على حكم المسلمين لبلادهم[2]، وقد أوردت نصوص شروط الصلح هذه في بعض المصادر بينما اكتفت مصادر أخرى بالإشارة إلى وجود كتاب صلح دون إثبات نصه[3].

ومن نصوص شروط الصلح تلك التي أوردتها المصادر، كتاب الأمان الذي جاء عند الطبري والذي أعطاه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء: "....أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم، وصلبانهم لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص من حيزها، ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم...."[4]، وموقف الود والتعاطف والتعايش هذا اتجاه الذميين، وخاصة النصارى منهم مصدره إيمان المسلمين بالأنبياء الذين تقدموا محمد صلى الله عليه وسلم وبرسالاتهم السماوية، وقد سارت الدولة الأموية على هذا النهج بل حافظت على دُور

---

[1] السيرتوماس وأرنولد: الدعوة إلى الإسلام، ترجمة: حسن إبراهيم حسن وعبد المجيد عابدين، مكتبة النهضة المصرية، مصر، ط1، 1947م، ص56.

[2] ثريا حافظ عرفة: "الحياة الاقتصادية في بلاد الشام في العصر الأموي"، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1989م، ص52.

[3] مثال ذلك: كتاب الصلح الذي كتبه أبو عبيدة بن الجراح لأهل حلب، ينظر: خليفة بن خياط: تاريخ الخليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط2، 1985م، ص135.

[4] الطبرى: المصدر السابق، ج3، ص305.

عبادتهم، فمثلا عندما هدمت الزلازل كنيست الرها أمر معاوية ببنائها وإعادتها إلى سابق عهدها[1].

كما بنيت عدة كنائس في مصر مثل كنيسة مارمرقص بالإسكندرية، وكنيسة بالفسطاط في حارة الروم زمن ولاية مسلمة بن مخلد على مصر[2]، ولقد أراد معاوية أن يزيد كنيسة يوحنا في المسجد بدمشق فأبى النصارى ذلك فأمسك[3]، كما اهتم الوليد بن عبد الملك بكنيسة ماريوحنا، وطلبها للزيادة في المسجد وعرض عليهم الأموال، وأن يعطيهم كنيسة حيث شاؤوا فأبوا فهددهم بأن يهدم كنيسة توما، ويبني المسجد فيها لأنها لم تكن في العهد فقبلوا[4].

فلما استخلف عمر بن عبد العزيز شكى النصارى إليه ما فعله الوليد بهم في كنيستهم، فكتب إلى عامله يأمره برّد ما زاده في المسجد عليهم، فكره أهل دمشق ذلك وقالوا: نهدم مسجدنا بعد أن أذنَّا فيه وصلينا ويُرد بيعة، ومن ثم تَم حل المسألة على أن يكون للنصارى، كنائس الغوطة التي أخذت عنوة وألا يعودوا للمطالبة بكنيسة يوحنا[5]، ولما أنشأ والي مصر عمر بن عبد العزيز مدينة حلوان، أذن لخادمين ملكانيين[6] من خدمه، ببناء كنيسة هناك عرفت بكنيسة الفراشين، بل أنه سمح لبعض

---

[1] حامد محمد الهادي الصالح الشريف: "أهل الذمة في بلاد الشام في الفترة الأموية"، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، 1997م، ص131.

[2] عبد الخالق خميس علي كنعان وعاصم إسماعيل: "أهل الذمة في العصر الأموي"، مجلة ديالي (العراق)، ع25/ 2007م، ص7؛ الخربوطلي: المرجع السابق، ص139.

[3] البلاذري: المصدر السابق، ص171.

[4] ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: عمر بن غرامة العمراوي، دار الفكر بيروت، 1995م،ج2، ص251-253.

[5] البلاذري: المصدر السابق، ص171-172.

[6] ملكانيين: الملكية أو الملكانية، أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم، واستولى عليها ومعظم الروم ملكانية ومذهب جميع ملوك النصارى، ينظر: الشهرستاني: الملل والنحل، تصحيح: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1992م، ج2، ص248.

الأساقفة ببناء ديرين هناك، كما سمح لكاتبه أثناسيوس ببناء كنيسة في قصر الشمع بمصر[1].

وللمستشرق الألماني يوليوس فلهاوزن رأي في معاملة الخليفة عمر بن عبد العزيز للذميين حيث يقول: "إن عمر بن عبد العزيز كان مسلما متحمسا وأن النصارى أحسوا بذلك، ولكن عمر لم يكره النصارى على الدخول في الإسلام، مهدداً إياهم بالقتل لأنه لو كان فعل ذلك لكان فيه اعتداء على الحق القائم (الذي ضمنه الإسلام للنصارى) وهذا ما لم يكن من عمر لأنه مسلم حق، وهو فيما يتعلق بالنصارى قد التزم حدود الشرع، التزاماً تاماً، وإن كان الأمر ربما بدا في أعين النصارى على غير ذلك[2].

وقد أشار أبو يوسف في كتابه الخراج إلى التعامل الجاري بين المسلمين وأهل الذمة في بلاد الشام، والقائم باحترام ما نصه العهد حيث أورد قوله: " فما كان من الصلح الذي صالحوا عليه أهله، فإن بيعهم وكنائسهم تركت على حالها ولم تهدم، ولم يتعرض لهم فيها فهذا ما كان بالشام بين المسلمين وأهل الذمة"[3].

ومن المواقف المسجلة أيضا في هذا المجال هو ما قام به، عامل هشام بن عبد الملك على العراق خالد بن عبد الله القسري، إذ كانت أمه رومية نصرانية، وقد بني لها كنيسة في الكوفة في ظهر قبلة المسجد الجامع، كما سمح النصارى بوجه عام بأن يبنوا كنائس جديدة، وكان متسامحا مع اليهود أيضا[4].

---

[1] عبد الخالق خميس علي كنعان وعصام إسماعيل: المرجع السابق، ص7.

[2] يوليوس فلهوزن: تاريخ الدولة العربية، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 1968م، ص290.

[3] أبو يوسف: المصدر السابق، ص141.

[4] فلهوزن: المرجع السابق، ص319.

وبناء على ما تقدم يمكن القول بأن خلفاء بني أمية، كانوا في معاملتهم للذميين يمثلون امتداداً للتسامح الإسلامي مثلما عاملهم الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون.

أما بالنسبة لمكانة أهل الذمة في الدولة الأموية فقد اعتبروا مواطنين من نفس درجة المواطنة للمسلمين[1]، حيث أصبحوا من يوم إلى يوم أكثر تشابها بالمسلمين، فتكلّموا لغتهم، واعتادوا بعوائدهم، فاختلفوا كثيرا عن بني ديانتهم خارج التّراب الأموي، فهم غير مسلمين حقّا، لكن ثقافتهم إسلامية[2].

كما قدمت لهم الدولة الأموية الحماية، ولم تكلفهم عبء الدفاع عن أنفسهم، أو عن الدولة مقابل دفع الجزية، وقال الكاساني: "صار الذمي من أهل دار الإسلام لقبوله عقد الذمة"[3].

ولقد شرع الإسلام زواج المسلم بالكتابيات كما سمح لهم باتخاذ الجواري، وسريعا ظهرت أجيال تربط بين الأمويين والسكان الأصليين بالدم، وبعدما كان الأمويون أقلية في بلاد شاسعة تزايد عددهم واستقر حكمهم، يذكر أن زوجة معاوية بن أبي سفيان أم يزيد ميسون بنت بجدل بن أنيق الكلبية، كانت نصرانية سريانية حينما تزوجها وهو أمير على الشام[4]، وأن يزيد نشأ عند أخواله ليتدّرب على الخشونة وفصاحة اللسان وأن معاوية تزوج فيما بعد ببنت عمّها نائلة بنت عمارة الكلبية السريانية[5].

---

[1] حسن الممي: أهل الذمة في الحضارة الإسلامية، تقديم: الشاذلي القليبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1998م، ص133.

[2] جهيدة بوجمعة: "رحمة بني أمّية لأهل الذمة"، مجلة العصور الجديدة (الجزائر)، ع21-22/ 2016م، ص52.

[3] الكاساني: المصدر السابق، ج7، ص110؛ الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص132.

[4] سمير عبده: السريان المسيحيون المسلمون، دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، دمشق، ط1، 2000م، ص59.

[5] جهيدة بوجمعة: المرجع السابق، ص52.

لم يكن الأمويون يستصغرون أولاد الذّميات إن كانوا من زوجات أو أمهات أولاد، وهنا يكفي أن نستشهد بالخليفة يزيد بن الوليد بن عبد الملك، الذي كان ابناً لأم فارسية اسمها شاه فرند بنت فيروز بن يزدجرد بن شهريار بن كسرى، وكان فخورا بذلك حيث كان يكرر القول:

"أَنَا ابْنُ كِسْرَى وَأَبِي مَرْوَانُ وَقَيْصَرُ جَدِّي وَجَدِّي خَاقَانُ"[1].

أما فيما يخص الزواج فيما بينهم فقد جعلوا ذلك من أحوالهم الخاصة، لهم الحرية في عقد قرانهم وفق شريعتهم، وكان الإسلام يمنح رجال دينهم صلاحية إبرام العقد ولا يتدخل المسلمون إلاّ في حالة إستقضائهم[2].

وكما أشرنا سابقا في حقوق أهل الذمة إلى البر والإحسان لهم عند الفقر والشيخوخة وخير مثال في الدولة الأموية، هو الخليفة عمر بن عبد العزيز حيث كتب إلى أحد عماله: "....وانظر من قبلك من أهل الذمة، قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه"[3].

وجاء عند أبي يوسف عن علاقة المسلم الاجتماعية بأهل الذمة: "إذا صحبت الصاحب منهم تأكل من طعامه ويأكل من طعامك ويركب دابتك وتركب دابته[4]، وتتجلى هذه المظاهر في الدولة الأموية حيث أنهم لم يسكنوهم مدنا وقرى وأحياء خاصة بهم، بل تقاسموها في كل الأراضي الأموية، وارتبطوا بالجورة، وكانت معابدهم

---

[1] ابن الأثير: المصدر السابق، ج4، ص499.

[2] هشام قريسة: "الحقوق المدنية للذميين من أهل الكتاب من خلال الفقه الإسلامي"، مجلة التسامح (مسقط)، ع15/ 2006م، ص200.

[3] أبوعبيد: المصدر السابق، ص221.

[4] أبويوسف: المصدر السابق، ص126.

منتشرة في كل مكان يشاركون بعضهم في الاحتفالات الوطنية والاجتماعية والدينية[1]، ولقد ترك الأمويون قضائهم وقوانينهم كما كانت من قبل ولم يتدخلوا فيها، فهم يتمتعون بحكم ذاتي يخضعون فيه لزعمائهم وقضاتهم وقوانينهم، أما إذا كان خصمهم مسلماً، فيحكم بالعدل[2]، ولا أجد هنا مثالا أصدق من الحادثة التّي وقعت في عقد هشام بن عبد الملك، حيث يذكر أن نصرانيا شجّ غلام ابنه محمد الذي غضب وبعث أحداً وضرب النّصراني، فسمع هشام بذلك فضرب الغلام، وشتم ابنه محمد انتصاراً للنصراني[3]، ويذكر أيضا أن مسلمة بن عبد الملك تخاصم مع بعض أهل دير إسحاق، فقال له عمر بن عبد العزيز: "لا تجلس على الوسائد، وخصماؤك بين يدي، ولكن وكِل بخصومتك من شئت، وإلا فاجلس مع القوم بين يدي"، فوكل مولى له بخصومته وحكم عمر لأهل الدير على مسلمة بالرغم من أنه أمير أموي، وابن عمه وصهره[4] مجسدا بذلك عدالة الإسلام.

وأيضا كان المسلم يعود جاره النصراني إذا مرض، فقد عاد أبو الدرداء جاراً له نصرانيا[5]، كما أطلق عمر بن عبد العزيز الحرية لأهل الذمة، حيث يجوز للذمي أن يوصي للكنيسة أو يوقف وقفا من ماله للنصارى أو اليهود[6].

---

[1] جهيدة بوجمعة: المرجع السابق، ص56؛ أحمد فهمي عبد القادر: "الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية في الدولة الأموية في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز"، رسالة ماجستير، شعبة الدراسات الإسلامية، معهد الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1978م، ص162.

[2] جهيدة بوجمعة: المرجع السابق، ص56.

[3] ابن الأثير: المصدر السابق، ج4، ص465.

[4] ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن العزيز، تعليق: نعيم زرزوُر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1984م، ص91.

[5] ابن قتيبة: عيون الأخبار، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت، ج3، ص44.

[6] ابن سعد: كتاب الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 2001م، ج7، ص349.

ورغم ما ذكرناه عن تسامح عمر وعدالته معهم، غير أننا نراه يفرض بعض الضوابط والمراسيم عليهم في محاولة تنظيمه للمجتمع، فيذكر ابن عبد الحكم أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الأفاق: "أن لا يمشين نصراني إلاّ مفروق الناصية، ولا يلبس قباء، ولا يمشي إلا بزنار من جلود، ولا يلبس طيلسان ولا سراويل ذات خدمة ولا نعلاً لها عذبة"[1].

ومما لا شك فيه أن الغرض من إصدار هذه الأوامر، هي لتسهيل التمييز بين المسلمين والذميين، وعدم تشبههم بالمسلمين، ولا يمكن أن يكون هذا الموضوع دليلا على رغبة الخليفة عمر بن عبد العزيز ومحاولته مضايقتهم، أو أن يكون دليلا على اضطهاده لهم بأي صورة، فلو أراد عمر بن عبد العزيز أن ينال منهم لما خفف عنهم الأعباء المالية، ولكن قد تكون غيرته على الإسلام هو السبب في ذلك.

أما بخصوص المعاملات والعلاقات بين المسلم والذمي، سواء في محل العقد من سلع وبضائع وانتقال حقوق وتبادل التزامات أو في الإجراءات الشكلية لإتمام العقد، فقد منع الإسلام العقود الفاسدة حراما أيا من كان يتعاطها، مثل التعامل بالربا وبيع الخنزير والخمور في أمصار المسلمين[2]، ويظهر ذلك من خلال كتاب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى ولاته في الأمصار، أن لا يدخل أهل الذمة بالخمر أمصار المسلمين فكانوا لا يدخلونها[3].

ومن مظاهر التسامح البارزة في الدولة الأموية، توسع الخلفاء في إشراك الذميين في جميع الوظائف كالوزارة وقيادة الجيش، ورئاسة الدواوين وولاية الجهات وغيرها من

---

[1] ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز، منشورات عالم الكتب، بيروت، ط6، 1984م، ص140؛ أبو يوسف: المصدر السابق، ص127.

[2] عطية فياض: المرجع السابق، ص35.

[3] ابن سعد: المصدر السابق، ص356.

الوظائف العامة، مما جعل أهل الذمة يحضون بجميع الحقوق السياسية[1]، ويظهر ذلك من خلال تولي كثيرا من النصارى والأسر النصرانية لوظائف إدارية هامة وكان لهم التأثير الكبير في هذا المجال[2].

أما الوظائف التي كانت محظورة على الذميين في الدولة هي ما طبعت بالطابع الديني كالإمامة والجهاد ورئاسة الدولة[3]، غير أن نفوذهم وسلطاتهم تقلصت في خلافة عمر بن عبد العزيز، حيث كره أن تكون لهم الأولوية في إدارة شؤون الدولة، فكتب إلى جميع عماله قائلا: "أنه قد بلغه أن قوم من المسلمين استعانوا بأهل الذمة في أعمالهم وكتابتهم، لعلمهم بالكتابة والجباية والتدبير، فقال: لقد كانت لهم في ذلك مدة وقد قضها الله تعالى....فلا أعلمن أحدًا من العمال أبقى في عمله رجلاً متصرفا على غير دين الإسلام إلا نكلت به[4].

ويبرر توماس وأرنولد سبب إقصاء الذميين من الوظائف الحكومية، بأن ذلك راجع بوجه عام إلى سخط شائع، أثاره السلوك الخشن المتعجرف الذي يسلكه الموظفون المسيحيون، وأيضا استغلالهم لمناصبهم العالية في سلب أموال المؤمنين ومضايقتهم، ومعاملتهم بشيء كثير من الغلظة والقحة وتجريدهم من أراضيهم[5].

ثانيا- الحضور العلمي والثقافي لأهل الذمة:

بعد الفتح الإسلامي واستقرار الدولة، استمر أصحاب الثقافات اليونانية والفارسية والسريانية وغيرهم، منهمكين في الفلسفة والطب وأنواع العلوم الأخرى، التي كان العرب إلى ذلك الحين على غير دراية تامة بها ولقد كان في سورية وبلاد فارس معاهد

---

[1] حسن الممي: المرجع السابق، ص131-132.

[2] سنفصل في وظائفهم الإدارية في الفصل الثاني.

[3] يوسف القرضاوي: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، دار الشهاب، باتنة، د.ت، ص18.

[4] ابن القيم الجوزية: المصدر السابق، ج1، ص485؛ ابن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص140.

[5] السير توماس وأرنولد: المرجع السابق، ص73-74.

وأديرة، اشتغل أصحابها بدراسة علوم القدماء وتفسيرها، ونتيجة اهتمام العرب وشغفهم بالعلوم، بدأت بواكير الترجمة مبكرة وإبان الخلافة الأموية[1].

1- دور الذميين في مجال الترجمة:

كانت المحاولات الأولى لتعريب العلوم خلال العصر الأموي، على الأغلب جهوداً فردية، وعلى نطاق ضيق واقتصرت على العلوم العملية كالطب والفلك والمنطق والفلسفة والهندسة، كما عربت بعض الألفاظ اليونانية وأطلقوا عليها كلماتها الأصلية مثل البرجد(وهو كساء غليظ مخطط)، وأسماء أشياء أخرى عرفها العرب بعد اتصالهم بالروم[2].

ولقد شارك أهل الذمة من السريان، وغيرهم في ترجمة الكتب العلمية من الإغريقية إلى السريانية ومنها إلى العربية منذ الفترة الأموية، وكان لظهور بعض الشخصيات العلمية من الأسرة الأموية، وولعها في علوم الأوائل دور في دفع حركة الترجمة قدما، وعلى رأسهم خالد بن يزيد بن معاوية[3]، وكان يطلق عليه حكيم آل مروان فقد أمر بإحضار جماعة من فلاسفة يونانيين ممن كان ينزل مدينة مصر، وقد تفصحوا بالعربية، وأمرهم بنقل الكتب في الصنعة من اللسان اليوناني والقبطي إلى العربي، وكان هذا أول نقل في الإسلام من لغة إلى لغة[4]، كما قام إصطفن بنقل كتب

---

[1] محمد عبد القادر خريسات: "خالد بن يزيد بن معاوية واهتماماته العلمية"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع13-14/ 1983م، ص32.

[2] خالد يوسف صالح: "حركة الترجمة في بلاد الشام في العصر الأموي"، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية (العراق)، ع1/ 2011م، ص239.

[3] فاروق عمر فوزي: الخلافة الأموية دراسة لأول أسرة حاكمة في الإسلام، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2009م، ص390.

[4] ابن النديم: الفهرست، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ص497.

الصنعة وغيرها[1] كما استعان خالد أيضا بمورينوس وتعلم منه صناعة الكيمياء، وألف فيها رسائله وكتبه[2].

ولا يعرف الشيء الكثير عن الدوافع الكامنة وراء اهتمام خالد بالعلم، سوى أن إبعاده عن الخلافة كان دافعا قويا بالاهتمام بالنواحي العلمية[3].

ومن أشهر المترجمين الذين ظهروا في الدولة الأموية أيضا يعقوب الرهاوي، الذي ترجم كثيراً من كتب الإلهيات اليونانية، كما يؤثر عنه أنه أفتى رجال الدين النصارى بتعليم أولاد المسلمين التعليم الراقي، وهذه الفتوى من غير شك تدل على إقبال بعض المسلمين على دراسة الفلسفة عليهم وتردد النصارى على تعليمهم[4]، ويستدل به على ذلك أيضا ما ذكره صاحب الذخائر والتحف أن معاوية وملك الصين تبادلا الرسائل والهدايا، وكان من ضمن هدية ملك الصين كتاب عن سرائر علومهم، ثم صار بعد ذلك إلى خالد بن يزيد بن معاوية وكان يعمل منه الأعمال العظيمة من الصنعة وغيرها[5]، وكان خالد بذلك أول من ترجم كتب النجوم والطب والكيمياء، فضلا عن كونه خطيبا شاعراً وفصيحا جامعًا وحيد الرأي كثير الأدب[6].

ولم تقتصر حركة الترجمة على خالد بن يزيد فحسب، ففي ولاية مروان بن الحكم قام الطبيب السرياني ماسرجويه بترجمة كتاب أهرن القس، من اللغة السريانية إلى

---

[1] جورج شحاتة قنواتي: المسيحية والحضارة العربية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1984م، ص100.

[2] ابن جلجل: طبقات الأطباء والحكماء، تحقيق: فؤاد السيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1985م، ص60.

[3] فقد مات معاوية الثاني دون أن يعين خلفا له، فانفرط عقد بني سفيان، ولم يبق على الولاء لهم سوى حسان بن مالك البجدلي الذي كان على جند الأردن والظاهر أن أهل الأردن أنفسهم، لم يكونوا راضيين بالبيعة لخالد ولعبد الله ابني يزيد، كما أن حسان نفسه قد غير موقفه من خالد بعد عودة مروان بن الحكم من مصر ومال إلى صفه، وأعلن ولاية العهد لعبد الملك ثم لعبد العزيز، ينظر: المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، مراجعة: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2005م، ج3، ص76.

[4] أحمد أمين: فجر الإسلام، دار الكتاب العربي، بيروت، ط10، 1969م، ص132.

[5] ابن الزبير: الذخائر والتحف، تحقيق: محمد حميد الله، منشورات التراث العربي، الكويت، 1959م، ص09-10.

[6] الجاحظ: البيان والتبيين، تحقيق: حسن السندوبي، منشورات المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1926م، ج1، ص213؛ حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج2، ص1531.

العربية وحفظ في خزائن كتب الأمويين حتى ولاية عمر بن عبد العزيز الذي أمر بإخراجه إلى المسلمين للإطلاع عليه والإنتفاع به[1] وكذلك في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك، قام المترجم جبلة بن سالم كاتب هشام بتعريب بعض سير الفرس ككتاب (رستم واسفنديار، وكتاب بهرام شوس) عن الفارسية، كما قام أيضا بتعريب كتاب عن ملوك الفرس كان قد جمع مواده من مكتبات فارس[2].

أما بالنسبة للكتب الدينية، فقد ترجم العديد منها في مصر في ولاية عبد العزيز بن مروان، لاسيما ترجمة الإنجيل من القبطية إلى العربية من طرف الشماس بنيامين الذي كان يطلعه على أسرار النصارى[3]، ويتبين في هذا السياق أن العصر الأموي شهد تفاعلا حضاريا وفكريا، بين المسلمين وأهل البلاد المفتوحة، في التطلع نحو علوم هذه الأمم وترجمتها والاستفادة من خبرات أهل الذمة في تعريب الفلسفة والطب والكيمياء.

2- دور الذميين في مجال الطب:

لقد استعان خلفاء بني أمية بأهل الذمة في مجال الطب، فقد كان لمعاوية طبيبان نصرانيان دمشقيان منهم ابن أثال، إذ كان طبيبا متقدما من الأطباء المتميزين في دمشق اصطفاه معاوية لنفسه، وأحسن إليه وكان كثير الاقتياد له، وهو خبير بالأدوية المركبة وخواصها[4]، وأبو الحكم الدمشقي الذي كان طبيبا عالما بأنواع العلاج والأدوية وله أعمال مذكورة ووصفات مشهورة، وكان يستطبه معاوية بن أبي سفيان ويعتمد عليه في تركيب أدويته[5]، وعبد الملك بن أبجر الكناني الذي كان طبيبا عالمًا ماهرًا، من أهل الإسكندرية درس في أنطاكية وحران، وأسلم على يد عمر بن عبد

---

[1] ابراهيم زعرور وعلي أحمد: تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1996م، ص209؛ الفاسي: المصدر السابق، ج2، ص184.

[2] خالد يوسف صالح: المرجع السابق، ص244.

[3] سيدة إسماعيل كاشف: عبد العزيز بن مروان، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1967م، ص143.

[4] ابن أبي أصيبعة: عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق: عامر النجار، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1996م، ج1، ص401.

[5] المصدر نفسه، ص405.

العزيز وكان يستطب على يده، ويعتمد عليه في صناعة الطب[1]، ونذكر أيضا ثياذوق وقد كان طبيبا فاضلا وله ألفاظ مستحسنة في صناعة الطب، وكان في أول دولة بني أمية ومشهورا عندهم في الطب، وصحب أيضا الحجاج بن يوسف الثقفي وخدمه بصناعة الطب، وكان يعتمد عليه ويثق بمداواته[2].

ومن الأطباء الذميين الآخرين ثاذون، الذي كان أيضا طبيبا للحجاج بن يوسف، وله كُناش كبير عمله لابنه، ومن الأطباء المشهورين في هذا العصر كما أشرنا سابقا في حديثنا عن الترجمة الطبيب ماسرجويه البصري اليهودي، الذي ترجم كُناش أهرن القس، وخدم أيضا عمر بن عبد العزيز وألف كتابين في الطب: الأطعمة ومنافعها ومضارها وقوى العقاقير ومنافعها[3].

ومما مر ذكره يمكن معرفة ما كان للذميين من دور كبير في مجال الطب حيث برزوا فيه بشكل واضح، وكان اعتماد الخلفاء عليهم حيث أولوا الطب اهتماماً كبيرا، فالخليفة معاوية بن أبي سفيان أنشأ مستشفى في دمشق، والخليفة الوليد بن عبد الملك أنشأ سنة (88هـ/707م)، مستشفى لعزل المجذومين وأسكنهم في قرية معزولة، كما أجرى الخليفة الوليد على مزمني أهل الشام وعميانهم حيث كساهم وأمر لكل واحد منهم بخادم[4].

يتحصل لدينا أن مهارة عدد كبير من النصارى واليهود في مهنة الطب، وبراعتهم في تركيب الأدوية والعلاج، حتى كادت أن تكون مهنة الطب حكراً عليهم، فنالوا حظوة لدى الخلفاء الأمويون، فأنعموا عليهم بالأموال الوافرة وعاشوا عيشة ترف ورفاه.

3- دور الذميين في مجال الهندسة:

لقد استعان معاوية بن أبي سفيان بمهندسين وفنيين من أهل الذمة، في بناء قصر الخضراء بدمشق، الذي اتخذه معاوية مقرا لإقامته في فترة إمارته على بلاد

---

[1] ابن صاعد الأندلسي: طبقات الأمم، المطبعة الكاثوليكية للأباء اليسوعيين، بيروت، 1912م، ص48.

[2] جورج شحاته قنواتي: المرجع السابق، ص149؛ ابن أبي أصيبعة: المصدر السابق، ص410-411.

[3] القفطي: إخبار العلماء بأخبار الحكماء، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2005م، ص88-243.

[4] عبد الخالق خميس علي كنعان وعاصم إسماعيل: المرجع السابق، ص12.

الشام[1] ومما تذكره المصادر أن الوليد استعان ببنائين من النصارى في بناء مسجد دمشق ما يقارب مائتي صانع[2]، وإذا رجعنا إلى أقدم ما يمثل فن الرسم في الإسلام، الرسوم الطينية المحفوظة في قصر عمرة في شرقي الأردن بناه الوليد الأول، وكان يأوي إليه في موسم الصيد وهذه الرسوم تنم عن صناعة مصورين من النصارى[3].

ومهما يكن فإن انتقال الحكم إلى بني أمّية وانتقال عاصمة الدولة الإسلامية من المدينة إلى دمشق كان خاتمة لعصر الخلفاء الراشدين، الذي غلب فيه على المسلمين تجنب البذخ والترف، فبدأ الأمويون يفكرون في تشييد مساجد توازي في العظمة كنائس المسحيين، ويتخذون تحفًا فنية تتفق وعظمة ملكهم الجديد، وكان جلّ اعتماد الأمويين في بداية الأمر على عمال وفنانين من البيزنطيين والسوريين المسيحيين الذين تتلمذ عليهم العرب ونشأ على يد الجميع الطراز الأموي في الفن الإسلامي[4] ولقد أورد البلاذري عن السيول التي أصابت مكة المكرمة في عهد عبد الملك بن مروان مايلي: "... ومنها سيل الجحاف والجراف في سنة ثمانين في زمن عبد الملك بن مروان، فكتب عبد الملك إلى عبد الله بن سفيان المخزومي عامله على مكة، ويقال، بل كان عامله يومئذ الحارث بن خالد المخزومي الشاعر يأمره بعمل ضفائر الدور الشارعة على الوادي وضفائر المسجد، وعمل الردم على أفواه السك لتحصن دور الناس، وبعث لعمل ذلك رجلا نصرانيا، فاتخذ الضفائر وردم الردم الذي يعرف بردم بني قراد، وهو يعرف ببني جمح"[5] كما استعان الخليفة سليمان بن عبد الملك بالبطريق بن ألنقا وكان

---

[1] علي محمد الصلابي: الدولة الأموية عوامل الازدهار وتدعيات الانهيار، دار المعرفة، بيروت، ط2، 2008م، ج1، ص303.

[2] ابن كثير: البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ط8، 1990م، ج9، ص75.

[3] فليب حتي: تاريخ سورية ولبنان وفلسطين، ترجمة: جورج حداد وعبد الكريم رافق، دار الثقافة، بيروت، ط3، 1951م، ج2، ص122-133.

[4] مراد لكحل: "رسائل الخلفاء الأمويين(41-99هـ/661-717م) -جمعا ودراسة وتحليلا-، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية الأدب والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2018م، ص422.

[5] البلاذري: المصدر السابق، ص72.

نصرانيا، ناظرا على مبانيه في الرملة من أعمال فلسطين، ولمراقبة القنوات والأبار والمسجد القائم بها[1].

4- النشاط الأدبي لأهل الذمة في الدولة الأموية:

لقد تنافس العلماء والأدباء في قصور الخلفاء والأعيان على السواء، حيث شاع اتخاذ الخلفاء معلمين من النصارى ليباشروا مختلف العلوم لصبيتهم[2]، فلقد عين معاوية مرُبيا مسيحيا لولده يزيد، الذي كلف بدوره كاهنا بتثقيف ولده خالد، كما عهد عبد الملك بن مروان إلى مسيحي بتعليم أخيه الصغير عبد العزيز[3].

كما برز عدد من الشعراء الذميين في العصر الأموي، وكان لهم أثر واضح في الأدب العربي سواء كانوا في البلاط الأموي أو بين عامة الناس، فلقد نالوا احتراما لا مثيل له فكان الأخطل[4] شاعر الخلافة فعندما ولي يزيد بن معاوية دعا الأخطل، إلى هجاء الأنصار وأصبح لسان الدفاع عن الدولة، وكان يعيش في البلاط ناعما بالحظوة والإكرام، وقربه أيضا الخليفة عبد الملك بن مروان ولقبه بشاعر بني أمية وشاعر أمير المؤمنين، ومدح الخليفة عبد الملك بن مروان خاصة والأمويين عامة[5]، وكان شعر الأخطل يتصف بالجودة والمتانة، وقال صاحب الأغاني فيه: كان شاعرا نصرانيا من أهل الحيرة ومحله في الشعر أكبر من أن يحتاج إلى وصف[6].

---

[1] ثريا حافظ عرفة: المرجع السابق، ص76.

[2] جهيدة بوجمعة: المرجع السابق، ص55.

[3] الخربوطلي: المرجع السابق، ص128.

[4] الأخطل: غياث بن غوث بن الصلت بن طارقة ابن عمرو من بني تغلب، ويكنى أبو مالك نشأ على المسيحية في أطراف الحيرة بالعراق حيث تلق مبادئ دينه في حداثته وثبت عليه في مدى حياته، والمرجح أنه كان على مذهب اليعقوبية وكان يجاهر بدينه حيث كان يدخل على الخلفاء والصليب على صدره، وكان شاعر مصقول الألفاظ اشتهر في عهد بني أمية في الشام توفي (90هـ/708م)، ينظر: الزركلي: الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م، ج5، ص123؛ لويس شيخو اليسوعي: شعراء النصرانية بعد الإسلام، المطبعة الكاثوليكية للأباء اليسوعيين، بيروت، 1924م، ص171.

[5] حنا الفاخوري: الجامع في تاريخ الأدب العربي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1986م، ص265-270.

[6] الأصفهاني: الأغاني، مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، بيروت، د.ت، ج7، ص162.

ومن قصائد المديح التي قربت الأخطل من الخلفاء، منها قصيدة في مدح الخليفة عبد الملك بن مروان:

إلى امـرئ لا تُعدّيـنا نَوافــلُهُ أَظــفَرَهُ الله فَلْيَــهْنَأ الظــــَّفَرُ

الخَائضُ الغَمْرَ والمَيْمُونُ طَائِرُهُ خليفةَ الله يُسْتَــسقَى به الــمَطرُ

والـهمُّ بَعْدَ نَجيِّ النَّــفسِ يَـبْعَثُهُ بالحَزْمِ والأَصْمَعَانِ والقلبُ والحَذرُ

ومعنى البيت الأخير: إذا بعثته نفسه إلى أمر جليل اهتم به وساعده على القيام به حزمه وذكاء قلبه وفطنته[1].

وقد مدح الأمويين في قصيدته قوله:

شَمْسُ العَدَاوَةِ حَتّى يُسْتَقَادَلَهُمْ وَأَعْظَمُ النّاسِ أَحْلاَمًا إِذَا قَدَرُوا[2].

ومن الشعراء الذميين المشهورين أيضا في العصر الأموي، أعشى بن تغلب واسمه ربيعة بن يحي بن معاوية التغلبي، وكان نصرانيا من أهل الجزيرة الفراتية ينتقل في البلاد وحينما يقصد الشام يسكن في الحضر في دمشق مثلا، وإذا عاد إلى مساكن قومه في نواحي الموصل وديار ربيعة نزل في البادية، وعلى النصرانية مات سنة اثنين وتسعين للهجرة[3] وكان من شعراء الدولة الأموية وقد لقي الحظوة عند خلفاء بني أمية وعند أعيان زمانه، وكان الوليد بن عبد الملك محسناً إليه، وقد مدح مسلمة بن عبد الملك[4]، والشاعر النصراني الآخر هو أعشى بن أبي ربيعة كان مرواني المذهب شديد شديد التعصب لبني أمية، وقدم الأعشى الشام ودخل على الخلفاء الأمويين في دمشق، فمدحهم ونال صلاتهم وقد تردد خصوصا على عبد الملك بن مروان وعلى سليمان بن عبد الملك، وقال شعرا يحث فيه عبد الملك على بيعة الوليد وخلع أخيه عبد العزيز:

---

[1] لويس شيخواليسوعي: المرجع السابق، ص185.

[2] ابن قتيبة: الشعر والشعراء، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1966م، ج1، ص495.

[3] ياقوت الحموي: معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1993م، ج3، ص1302؛ عمر فروخ: تاريخ الأدب العربي، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1981م، ج1، ص629.

[4] لويس شيخو اليسوعي: المرجع السابق، ص122-123.

ابْنُك أَولى بمـــــُلكِ والـــــده وعَمّهُ إذْ عَصـــــاكَ مُطَّـــرَحُ
ورِثْتَ عثْمانَ وابنَ حَربْ، ومَرْ وانَ وكـــــلُّ الله قـَـدْ نَصـــــَحُوا
فَعِشْ حَمِيدًا، وَاعْمَلَ بسـُنَّتِهِم تَكُنْ بِخَيْرٍ، واكدَح كَمَا كَدَحـُوا[1].

ومن الشعراء أيضا نابغة بن شيبان الذي ذكره أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني باسم عبد الله بن المخارق، وهو شاعر بدوي من شعراء الدولة الأموية وكان يفد إلى الشام إلى خلفاء بني أمية، فيمدحهم ويجزلون عطاءه، ومدح عبد الملك ومن بعده ولده.

قال في قصيدة يمدح بها عبد الملك بن مروان:

أَزَحـــْتَ عَنَّا آلَ الزُّبـيرِ وَلَوْ كَانُوا هُم المالَكِينَ مَا صَـلَحُوا
إِنْ تَلْقَ بَلْوىَ فَأَنْتَ مـصطر وَإِنْ تُـلاَقِ النُّعْمَى فـلا فَـــرِحُ
أَمَّا قُرَيـْشُ فَأَنـــْتَ وَرَائُهـــَا تَكُفُّ مِنْ صَعبْهم إِذَا طَمَـحُوا[2].

ثالثا- الحضور الإقتصادي لأهل الذمة:

مارس أهل الذمة في الدولة الأموية المجالات الاقتصادية كافة، ولم يكن في التشريع الإسلامي ما يمنعهم من ممارسة أي عمل يريدونه، سوى أنهم منعوا من بيع الخمور والخنازير في أسواق المسلمين أو إدخالها أمصارهم على وجه الشهرة والظهور.

1- الزراعة:

نستطيع أن نصنف الأراضي الزراعية في بلاد الشام في العهد الأموي إلى ثلاثة أصناف:

أ- أراضي عشرية: يملكها المسلمون، وقد فرض عليها العشر إن كانت تروى بصورة طبيعية بالأمطار، ونصف العشر إن كانت تروى بآلات الري وكانت قليلة في بلاد الشام[3].

[1] لويس شيخو اليسوعي: المرجع السابق: ص129-132.
[2] الأصفهاني: المصدر السابق، ج6، ص146.
[3] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص112.

ب- أراضي الصوافي: وهي في الأصل الأرض التي أصبحت نتيجة للفتح لا مالك لها، باعتبارها كانت مملوكة للدولة البيزنطية أو لأحد من النبلاء ممن هرب أو قتل، أو أنها تابعة لأحدى مصالح الدولة، وكل أرض كانت دون مالك عند الفتح انتقلت ملكيتها إلى الدولة الإسلامية أو بيت المال[1].

ج- الأراضي الخراجية: هي جل أراضي البلاد المفتوحة التي تترك لمالكيها، وتزرع مقابل دفع الخراج[2] لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وكل أرض من أراضي الأعاجم صالح عليها أهلها وصاروا ذمة فهي أرض خراج[3].

ولقد تفشت في الدولة الأموية ظاهرة شراء الأرض الخراجية، من طرف الأشراف والأمراء، حيث يذكر ابن عساكر ما حدث في الشام إذ طلب أناس من عبد الملك أن يقطعهم بعد نفاذ أرض الصوافي، فنظر عبد الملك إلى أرض الخراج قد باد أهلها ولم يتركوا عقبا، فأقطعهم منها ورفع ما كان عليها من خراجها على أهل الخراج[4]، وهنا مع أنه يبدوا كأنه أقطع أرضا خراجية، إلا أنها في الحقيقة أصبحت صوافي تعود ملكيتها لبيت المال، لأنها أصبحت لا مالك لها مثلها مثل الأرض المتروكة[5].

وقد اتبعت هذه القاعدة في العهد البيزنطي، اذ كانت تنتقل لخزينة الدولة العقارات التي يتركها الأفراد عند وفاتهم دون ورثة[6].

وقد تناهى الناس عن شراء الأرض الخراجية بعد سنة (100هـ)، بناءاً على أمر عمر بن عبد العزيز، وحاول الخلفاء بعده التأكيد على هذا المنع، وخاصة هشام بن عبد الملك الذي عاقب خالد القسري، لما اشترى أرضا في الغوطة دون إذنه، ذلك أنه

---

[1] فالح صالح فالح حسين: "الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الأموي"، رسالة ماجستير، قسم التاريخ والآثار، كلية الأدب، الجامعة الأردنية، الأردن، 1974م، ص51.

[2] عبد العزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007م، ص51.

[3] أبويوسف: المصدر السابق، ص69.

[4] ابن عساكر: المصدر السابق، ج7، ص206.

[5] فالح صالح فالح حسين: المرجع السابق، ص45

[6] نورمان بينز: الإمبراطورية البيزنطية، ترجمة: حسين مؤنس ومحمود يوسف زايد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط1، 1950م، ص159.

وجد في ما وضع عمر بن عبد العزيز أوامر تنهي عن بيع الأرض إذ قال عمر لما استخلف: "هل نهت الولاة قبلي عن شري الأرض من أهل الذمة؟ قالوا: لم ينهوا قال: فإني قد سلّمت لمن اشترى ولكن اليوم أنهى عن بيعها"[1].

وقد سار على النظام الذي أقره عمر بن عبد العزيز كل من يزيد وهشام ابني عبد الملك بن مروان، واستمر هذا المنع إلى أن توفي هشام بن عبد الملك سنة (125هـ)، فعاد المسلمون إلى شراء الأرض الخراجية إلى نهاية الدولة الأموية[2].

وكان الإلجاء[3] إضافة إلى الشراء أثر في تكوين ملكيات كبيرة في الدولة الأموية، حيث وضع الزراع الذميين أراضيهم عادة إلى أمير متنفذ للتخلص من تعسف الجباة أو للتهرب من بعض الضرائب[4]، فمن أمثلة ذلك انتقال بالس وقراها إلى ورثة مسلمة بن عبد الملك، بعد أن احتمى به أهلها وطلبوا إليه حفر قناة من الفرات إلى أراضيهم[5].

ولقد ازدهرت الزراعة في العصر الأموي، بفضل تشجيع الخلفاء فأقبل الفلاحون من أهل الذمة على النشاط الزراعي حتى غلبت الزراعة على سكان الشام، وكانوا يدفعون الخراج على ما تحت أيديهم من أرض، وذلك مما تنتجه الأرض من غلات ومحاصيل[6].

وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن معظم الأراضي الزراعية والبساتين، كانت حول الأديرة والكنائس وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن معظم المزارعين في هذه الأراضي والبساتين من أهل الذمة، فقد ذكر الشابشتي دير صليبا وهو مطل على

---

[1] ابن عساكر: المصدر السابق، ج2، ص199.

[2] عصام الدين عبد الرؤوف: الحواضر الإسلامية الكبرى، دار الفكر العربي، د.م، ط1، 1976م، ص80-81.

[3] الإلجاء: لجأ إليه لاذ إليه وأسنده، واللَّجَأُ: المعقل والملاذ أي لاذ بأرضه إلى غيره حماية لها، ينظر: الفيروزأبادي: المصدر السابق، ص51.

[4] عبد العزيز الدوري: "نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية"، مجلة المجمع العلمي العراقي (بغداد)، ع20/1980م، ص10-11.

[5] ثريا حافظ عرفة: المرجع السابق، ص157.

[6] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص114.

الغوطة كثير البساتين والمياه، وكروم دير الطور بين طبريا واللجون والتي ترتوي من عين تتدفق بالماء[1].

أما دير صيد نايا في شمال دمشق ففيه بساتين وغلات واسعة وطوائف النصارى من الفرنج تقصده، ودير بونا بجانب غوطة دمشق فيه أنهار متدفقة، ويقال أنه من أقدم الأديرة واجتاز به الوليد بن يزيد بن عبد الملك فرأى حسنه وطيبه فأقام فيه أيام[2]، وأيضا دير مرُّان بدمشق وقد وصف بالنزاهة والنضارة وكانت أكثر مزروعاته الأزهار والرياحين وخصوصا مزارع الزعفران، لتخصص الرهبان في زراعته لشدة الطلب عليه في الأسواق لاستعماله في الأصباغ والأكل، ولم يشتهر بالخمور ويقال أنه نزل فيه عبد الملك بن مروان[3]، كما اتخذه قبله الخليفة يزيد بن معاوية متنزها له[4]، وبالإضافة إلى الأديرة والكنائس فقد كانت هناك قرى ونواحي كثيرة في كل جهات الشام كان غالبية سكانها نصارى، وكانت الزراعة عماد حياة أهلها[5]، فقد ذكر ابن الشحنة قلعة كفر دبين وهي حصينة على نهر العاصي وفلاحوها من الأرمن[6]، كما أورد أبو الفدا عن الشوبك بلد صغير كثير البساتين وغالب ساكنيه نصارى[7].

وفي هذا السياق يتضح أن بعض الأديرة في العصر الأموي، كانت متنزهات جميلة تجذب إليها الزوار وعابري السبيل لاسيما من الخلفاء والأمراء وحاشيتهم، وبالإضافة إلى دورها الديني فقد كان لها دور اقتصادي من خلال تنوع المزروعات والمحاصيل مما ساهم في تنشيط الزراعة.

---

[1] الشابشتي: الديارات، تحقيق: كوركيس عواد، مطبعة المعارف، بغداد، ط2، 1966م، ص207-339.

[2] العمري: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2010م، ج1، ص380-385.

[3] حبيب زيّات: الدِّيارات النصرانية في الإسلام، دار المشرق، بيروت، ط4، 2010م، ص182-185.

[4] ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج2، ص533-534.

[5] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص115-116.

[6] ابن الشحنة: الدّرُ المنتخب في تاريخ مملكة حلب، تقديم: عبد الله محمد درويش، دار الكتاب العربي، سورية، 1984م، ص167.

[7] أبو الفدا: تقديم البلدان، تصحيح: رينود وماك كوكين ديسلان، دار الطباعة السلطانية، باريس، 1850م، ص247.

2- الصناعة والتجارة:

لقد كان لأهل الذمة دور في مجال الصناعة في الدولة الأموية، فقد ذكر البلاذري أن معاوية بن أبي سفيان اعتمد على أهل الذمة في صناعة السفن، حيث جمع الصناع والنجارين ورتبهم في السواحل، وكانت صناعة السفن في الأردن بعكا ثم نقلها هشام بن عبد الملك إلى صور[1]، كما اعتمد الأمويون على النصارى في النشاط البحري لأنهم كانوا ماهرين في ركوب البحر ويتقنون فنون القتال فيه، ومن الصناعات الخشبية الخفيفة التي برع فيها الذميون في الشام صناعة الأبواب والصناديق الخشبية والأثاث[2].

كما كان للأقباط المصريين دورٌ فعالُ في صناعة الأسطول العربي في مصر وشاركوا في المعارك البحرية التي خاضها العرب ضد البيزنطيين في الدولة الأموية[3]، وبعد فتوح حسان بن النعمان كتب عبد الملك إلى أخيه عبد العزيز والي مصر أن يوجه إلى معسكر تونس ألف قبطي بأهله وولده وأن يحملهم من مصر ليساهمون في بناء دار صناعة السفن[4]، حيث أن معظم ولايات مصر بالإضافة لأمصار إسلامية أخرى خارج مصر كانت تطلب دائما عمالاً ومعماريين أقباط كالبنائين والنجارين للعمل في القصور والمساجد وصناعة السفن وإصلاح الجسور وغيرها من الأعمال، وكذلك فقد أبدع الأقباط في صناعة الخشب رغم قلة الأخشاب في مصر، فهم يستوردونها منذ أقدم العصور، وقد ظلت لمصر السيادة في الحفر على الخشب وصناعة التماثيل، وتطورت هذه الصناعة على يد النجارين الأقباط، لدرجة أن الرهبان أنفسهم قد اشتغلوا

---

[1] البلاذري: المصدر السابق، ص160-161.

[2] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص124.

[3] إبراهيم زعرور وعلي أحمد: المرجع السابق، ص161.

[4] البكري: المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت، ص38؛ ابن أبي دينار: المؤنس في أخبار إفريقية والأندلس، المطبعة التونسية، تونس، ط1، 1869م، ص11-12.

بالنجارة وأتقنها الكثيرون منهم[1]، بالإضافة إلى أنهم كانوا يحيكون النسيج، ويصنعون القراطيس من ورق البردي للكتابة وقد أمر عبد الملك بن مروان أن توضع بعض العبارات الإسلامية مكان الصليب ورموز التثليث[2].

كانت الصباغة مزدهرة ازدهار صناعة النسيج وكانت مركزة بأيدي اليهود حتى كادوا أن ينفردوا بها أينما كانوا قال الجاحظ: "ولا تجد اليهودي إلا صباغا أو دباغا أو حجاما أو قصاباً أو شعابا"[3] وعندما تحدث المقديسي عن إقليم الشام قال: "وأكثر الجهابذة والصباغين والصيارفة والدباغين في هذا الإقليم يهود"[4].

كما اشتهر النصارى أيضا في مدن الشام وقراها خاصة الأديرة بصناعة الخمور ونبيذ العنب، وقد ساعدهم في ذلك أن عهود الصلح أباحت لهم تناول الخمر وبيعها وشرائها شريطة عدم إظهارها[5]، فكان الرهبان أرباب خبرة واسعة في صناعة الخمور[6].

ونال أهل الذمة حظهم من الازدهار التجاري كبقية أفراد المجتمع فكان لهم دورهم في التجارة الداخلية والخارجية، وامتلك تجارهم المقومات والأسس التي تساعدهم على الاشتغال بالتجارة فتوفر لديهم رأس المال الوفير ومهروا في أعمال الاقتصاد وأصول التجارة وفنون الحساب وتعدد اللغات[7] ، لقد ذكر ابن خردذابة أن اليهود يزاولون التجارة من المشرق إلى المغرب برا وبحرا يجلبون من المغرب الخدم والجواري والغلمان وجلود الخز والسيوف[8]، وكان معظم اليهود في الدولة الأموية صيارفة

---

[1] محمد فياض: "دور المعماريين الأقباط في إنشاءات المسلمين الحضارية في عصر الدولة الأموية"؛ ضمن أعمال المؤتمر الدولي الأول للدراسات القبطية: الحياة في مصر خلال العصر القبطي... المدن والقرى، رجال القانون والدين، الأساقفة، المنعقد بمكتبة الإسكندرية، بتاريخ 21-23 سبتمبر2010، نشر بعنوان الأقباط في المجتمع المصري قبل وبعد الفتح الإسلامي، تحرير: لؤي محمود أحمد منصور، منشورات مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، 2015م، ص303-306.

[2] فليب حتي: المرجع السابق، ص90.

[3] الجاحظ: رسائل الجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1991م، ج3، ص316.

[4] المقديسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، مطبعة بريل المسيحية، ليْدن، ط2، 1909م، ص183.

[5] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص126.

[6] فليب حتي: المرجع السابق، ص100.

[7] الغزي: نهر الذهب في تاريخ حلب، المطبعة الماروبية، حلب، د.ت، ج1، ص204.

[8] ابن خردذابة: المسالك والممالك، مطبعة بريل المسيحية، ليْدن، 1989م، ص153.

وجهابذة في الشام والعراق كما احتكروا تجارة الرقيق واللؤلؤ في الخليج العربي[1]، هذا وقد لعب التجار النصارى دوراً مهما في العلاقات التجارية بين الشرق والغرب والشمال والجنوب، فمثلا جلب هؤلاء التجار أثناء قدومهم للشام الكثير من السلع ومنها الفسيفساء التي استخدموها في بناء كنائسهم وتجميلها، كما لعبت الأديرة أيضا دور مهم في التجارة، حيث كانت أيضا مخزنا للسلع فضلا عن كونها مصارف للنقود، ومنها دير البخت ودير صليبا بدمشق[2] وربما نرجع سبب اهتمام أهل الذمة بهذه المجالات إلى أن العرب المسلمين اشتغلوا بالقيادة والحكم وتسيير الدولة فانصرف لذلك أهل الذمة إلى احتراف الصناعات المختلفة وإلى الاشتغال بالتجارة، وهكذا تكون الطبقة الحاكمة العربية قد تركت تسيير النظام الاقتصادي في المجتمع لخصومها.

يتضح مما سبق أن الذميين مارسوا المجالات الاقتصادية كافة ولم يكن في الشريعة الإسلامية ما يحول دون تمتعهم بحرية العمل ففي مجال الزراعة كانت لهم غلبة واضحة على الريف، وكانت الحرف والمهن مفتوحة أمام جميع أصحاب الديانات في المجتمع، وتركزت بعض الصناعات في أيديهم، كما كان لتجار أهل الذمة دور في تنشيط التجارة في العصر الأموي.

3- أهل الذمة والضرائب في الدولة الأموية:

أ- الجزية:

نظمت الجزية بمجموعة من الأحكام والقوانين المستمدة من نصوص القرآن والسنة وعمل الخلفاء الراشدين ودلت هذه الأحكام والقواعد على أن لها صبغة سياسية أكثر منها صبغة مالية نظرا لزهادة مقدارها وإعفاء الكثير منها، فكان دفعها من طرف أهل الذمة وقيامهم بأدائها في الحقيقة رمزاً لخضوعهم للدولة الإسلامية وامتثالهم لأحكامها وقوانينها فلم تكن ضريبة أو إتاوة لجمع موارد إضافية لخزينة الدولة[3] وقد كانت الجزية في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ديناراً واحداً واستثنى من ذلك

[1] أنور الرفاعي: الإسلام في حضارته ونظمه، دار الفكر، دمشق، ط3، 1997م، ص263.

[2] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص117-118.

[3] مراد لكحل: المرجع السابق، ص365.

النساء والصبيان[1]، ثم جعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أهل السواد في العراق دينار على الطبقة السفلى وعلى الوسطى دينارين وعلى العليا أربعة دنانير، وفعل ذلك على قدر الطاقة واليسار، ويسقط ذلك على النساء والصبيان والشيوخ والرهبان[2]، ولا يشترط في الجزية أن تكون نقدا بل يجوز أخذها مما تيسر من أموالهم من ثياب وسلاح ومواشي وحبوب وغير ذلك، وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يأخذ الجزية من صاحب الإبر إبراً ومن صاحب المال مالاً ومن صاحب الحبال حبالاً، ولا يأخذ فيها خمراً ولا خنازير ولا يباع في الجزية بقرهم ولى حميرهم ولا مواشيهم[3].

لعل ما يلفت الانتباه أنه جرى تعديل على الضرائب في الدولة الأموية، زمن عبد الملك بن مروان حيث ذكر أبي يوسف أن عبد الملك قام بإجراء إحصاء شامل وضع بنتيجته الجزية على أهل الجزيرة أربعة دنانير وجعلهم في ذلك طبقة واحدة حيث أن هذا التعديل شمل الجزيرة والشام[4]، ومعنى ذلك أنه ساوى بين الأغنياء ومتوسطي الحال والضعفاء في الجزية.

وظل الحال كذلك حتى جاء عمر بن عبد العزيز ورفع الإجحاف عنهم وأعاد العمل بجزية الطبقات[5]، والعرف الإسلامي يسقط الجزية عمن أسلم من أهل الذمة إلا أن أبو عبيد يذكر أن بعض الأمويين كانوا يأخذونها منهم وقد أسلموا، يذهبون في ذلك أن الجزية بمنزلة الضرائب على العبيد يقولون فلا يسقط إسلام العبد عنه ضريبته[6].

وكان أول من أخذ الجزية ممن أسلم من أهل الذمة الحجاج بن يوسف الثقفي في العراق، حيث يذكر الطبري: "أن الحجاج بن يوسف رد المسلمين الذين سكنوا الأمصار ممن كان أصله من السواد من أهل الذمة فأسلم بالعراق ووضع الجزية على رقابهم،

---

[1] الصولي: أدب الكاتب، تصحيح: محمد بهجة الأثري، المطبعة السلفية، القاهرة، 1922م، ص125.

[2] خليف عبود الطائي: "الجزية والمسلمين الجدد"، مجلة مداد الآداب (بغداد)، ع10/ 2015م، ص294.

[3] أبو عبيد: المصدر السابق، ص120

[4] أبو يوسف: المصدر السابق، ص41.

[5] الهادي الصالح الشريف: المرجع السابق، ص103.

[6] أبوعبيد: المصدر السابق، ص124.

على نحو ما كانت تؤخذ منهم وهم على كفرهم"[1]، فلما تولى عمر بن عبد العزيز الخلافة أمر بوضع الجزية عمن أسم، وأمر أن تؤخذ من أهل الذمة فقط[2].

لقد بدأت المحاولات لزيادة الجزية في مصر زمن خلافة معاوية الذي طلب زيادة قيراط على كل شخص من القبط فأبى عامله وردان لأن ذلك يخالف ماهو متبع[3]، ويبدوا أن الجزية في مصر استثني منها الرهبان في بادئ الأمر وأولّ جزية أخذت منهم في عهد عبد العزيز بن مروان الذي أمر بإحصاء جميع الرهبان في كل الأماكن وفرض ديناراً جزية على كل راهب وأمر أن لا يتهرب أحد بعد من أحصاه، وأحصى أسامة بن زيد عامل سليمان الرهبان مرة ثانية ووسمهم كل واحد بحلقة حديد في يده اليسرى حتى لا يتهرب أحدٌ، وفرض عليهم ديناراً جزية[4].

ولعّل اتخاذ هذه الإجراءات يعود إلى أنّ العرب عندما فتحوا مصر حافظوا على ما كان موجودا قبلهم من التقّليد الذي يحرم فرض أي ضريبة أو جزية على الرّهبان فوجدت منذ الفتح طبقة ممتازة من المسيحيين لا تقع تحت طائلة الأعباء المالية، ولذا لجأ الكثير من الأقباط إلى الأديرة لكي يتخلصوا من الضرائب، فلمّا منع الترهيب وفرضت الجزية قضى بذلك على الدافع المادي الذي كان يرغبّهم في الترهب[5].

وما نستشفه مما سبق أن الظروف الجديدة في الدولة الأموية، إقتضت تعديل نظام عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الجزية، فقد تبدل الوضع بإسلام قسم كبير من أهل الذمة ومعنى ذلك إعفائهم من الجزية، وهنا ظهرت حاجة الدولة إلى المال للسيطرة على الوضع.

---

[1] الطبري: المصدر السابق، ج6، ص617.

[2] ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، تحقيق: محمد صبيح، مكتبة مدبولي، القاهرة، د.ت، ص107.

[3] أبوعبيد: المصدر السابق، ص232؛ ابن عساكر: المصدر السابق، ج62، ص431.

[4] نجدة خماش: الإدارة في العصر الأموي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1980م، ص176-177.

[5] لكحل مراد: المرجع السابق، ص377؛ نجدة خماش: المرجع السابق، ص177.

ب- الخراج:

لم تكن هناك سابقة واضحة لضريبة الخراج في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يأت بها نص قرآني كما هو الحال في الجزية، وذلك لأن الأرض العربية التي خضعت للنبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تدفع سوى العشر[1] لذلك كانت ضريبة الخراج اجتهادية وأول من وضعها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذلك على ضوء المفاهيم والسوابق الإسلامية من جهة والأنظمة التي كانت متبعة في البلاد المفتوحة من جهة ثانية[2].

لقد استفادت الدولة الأموية من تنظيم عمر رضي الله عنه للخراج، إذ سارت في أغلب أقاليهما عليه إلا ما طرأ من تعديلات سوف يتم التعرض لها[3]، ويذكر أن خراج الشام في الفترة ما بين عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعاوية بن أبي سفيان ارتفع خمسمائة ألف دينار[4]، فقد ذكر اليعقوبي جباية الخراج في ولايات الشام على النحو التالي: "خراج فلسطين بلغ أربعمائة وخمسين ألف دينار، وخراج الأردن مائة وثمانين ألف دينار ، وخراج قنسرين والعواصم أربعمائة وخمسين ألف دينار، وخراج الجزيرة وهي ديار مضر وربيعة خمسين ألف دينار[5]، كما استقر الخراج في العراق على ستمائة ألف ألف وخمسة وخمسين ألف ألف درهم، وخراج مصر ثلاثة آلاف ألف دينار[6]، فلذلك لم يكن ما يرد إلى دمشق من خراج الولايات الإسلامية إيراداً ثابتا، إذ كانت ضريبة الأرض تقل وتكثر حسب الاهتمام بالتعمير وإصلاح الجسور والخلجان وتحسين وسائل الري، وكانت إيرادات بعض الولايات تقل بسبب عدم استقرار الأمور

---

[1] فالح صالح فالح حسين: المرجع السابق، 147.

[2] عبد العزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الإقتصادي العربي، ص23.

[3] عصام هشام عيد روس الجفري: "التطور الاقتصادي في العصر الأموي- دراسة تحليلية وتقويمية-"، رسالة ماجستير، قسم الدراسات العليا للشريعة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1998م، ص49.

[4] محمد كرد علي: خطط الشام، مكتبة النوزي، دمشق، ط3، 1983م، ج5، ص54.

[5] اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، تقديم: محمد صادق، المكتبة الحيدرية، العراق، 1964م، ج2، ص222.

[6] المصدر نفسه: ص221.

فيها، وفي أيام عبد الملك بن مروان قل المال الذي كان يرسل من أمصار العراق إلى دمشق عما كان عليه أيام معاوية[1].

وقد وضع الأمويون نظاما خاصا يتعلق بجباية الخراج تمثل في المحاسبة والمقاسمة والالتزام، فالمحاسبة يعني أن الخراج يجبى وفقا لمساحة الأرض ونوع الغلة، أما الثاني وهو المقاسمة فيقضي بأن يخصص جزء من المحصول يقدر بالثلث أو الربع لبيت مال المسلمين، وأما الثالث وهو الالتزام فيعني أن يَتعْهد رجل من الأثرياء خراج قرية أو مدينة أو إقليم من الأقاليم لحول كامل ثم يتولى هو بنفسه جمع الخراج[2].

لقد كان بنو أمية حريصين على محاسبة عمالهم حتى لا يشتد الظلم من قبل الولاة في جمع الخراج، فنجد عبد الملك بن مروان كان حريصا على أن تكون النزاهة من أولى صفات عماله، وقد بلغه أن واليا قبل هدية فعزله[3].

كما ذكر أيضا في هذا الصدد أن الأمويين قد سنوا نظاما دقيقا للإشراف على جباية تلك الأموال ففي عهد عبد الملك كان يعمل تحقيق مع الجباة وموظفي الخراج عند اعتزالهم أعمالهم الإدارية[4].

ج- العشور (ضرائب التجارة):

أول من وضعها في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكانت تؤخذ من التجار من المسلمين ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر ومن أهل الحرب العشر[5]، ويورد أبي يوسف سبب وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعشر التجارة التجارة بقوله: "إن أهل منبج[6] قوم من أهل الحرب وراء البحر كتبوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعنا ندخل أرضك تجارا وتعشرنا، فشاور عمر رضي الله عنه

---

[1] عصام عبد الرؤوف: المرجع السابق، ص67.

[2] ثريا حافظ عرفة: المرجع السابق، ص90.

[3] محمد ضياء الدين الريس: عبد الملك بن مروان والدولة الأموية، منشورات معهد الدراسات، مدريد، ط2، 1969م، ص241-242.

[4] حسن إبراهيم حسين وعلي إبراهيم حسين، النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت، ص225.

[5] أبو عبيد: المصدر السابق، ص638.

[6] مَنْبج: مدينة قديمة افتتحت صلحا، وصالح عليها عمرو بن العاص من قبل أبي عبيدة الجراح وهي على نهر الفرات الأعظم، ينظر: اليعقوبي: البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص207.

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأشاروا عليه به، فكانوا أول من عشر من أهل الحرب"[1].

وكانت هذه الضريبة تؤخذ على التجارات الخارجية حيث أنه ما أقام أهل الذمة في بلادهم التي صالحوا عليها فليس عليهم إلا الجزية، إلا أن يتجروا في بلاد المسلمين ويختلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيما يديرون من التجارات، وإذا اتجر الذمي في بلاده من أعلاها إلى أسفلها ولم يخرج منها إلى غيرها فليس عليه شيء، مثل أن يتجر الذمي الشامي في جميع الشام، أو الذمي المصري في جميع مصر، أو الذمي العراقي في جميع العراق[2]، وأثر عن زريق بن حيان الذي كان على مكس مصر زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز حيث قال له: "وأكتب لهم بما يؤخذ منهم كتاباً إلى مثله من الحول، ومن مر بك من أهل الذمة فخذ مما يديرون من التجارات من كل عشرين ديناراً ديناراً، وما نقص فبحساب ذلك حتى تبلغ عشرة دنانير، فإن نقصت عن ذلك لا يأخذ منها شيئًا"[3]، ويعلق المقريزي أن أخذ العشر مرة واحدة في السنة لم يطبق إلا في عهد عمر بن عبد العزيز[4].

غير أن بعض التجاوزات حصلت في جباية العشور، حيث يذكر أبو عبيد كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عامله عبد الله بن عوف بقوله: "أن اركب إلى البيت الذي برَفح، الذي يقال له بيت المكس، فاهدمه ثم احْمِلْهُ إلى البحر، فانْسفْهُ فيه نسفًا[5].

وقد تبين أن الفقهاء المسلمين لم ينظروا أحيانا لهذه الضريبة نظرة إرتياح، لأن الضريبة كانت تفرض على التجار قبل الإسلام، ولأن العشور تؤخذ من التجار بعد الإسلام فكان الرابط بينهما سببا لكراهية العشور[6].

---

[1] أبو يوسف: المصدر السابق، ص195.

[2] المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار ، تحقيق: محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1997م، ج2، ص648-649.

[3] أبو عبيد: المصدر السابق، ص639.

[4] المقريزي: الخطط المقريزية، ج2، ص650.

[5] أبو عبيد: المصدر السابق، ص632.

[6] فالح حسين: "العشور ضرائب التجارة في صدر الإسلام"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع29-30/1988م، ص34.

د- الضرائب الإضافية في العصر الأموي:

أمام تزايد اتساع الفتوح في البر والبحر في المشرق والمغرب وكثرة الفتن والثورات الداخلية ومتطلبات البناء والتعمير، وإدرار العطاء على مستحقيه عمل معاوية بن أبي سفيان ومن جاء بعده من الخلفاء الأمويين على زيادة الموارد المالية، خاصة في المنطقة الشرقية للدولة عن طريق إعادة بعث العمل بتلك الرسوم والضرائب الساسانية، التي إعتاد الناس تقديمها إلى حكامهم في المناسبات المختلفة وشجعتهم العناصر الفارسية المتنفذة في الأجهزة الإدارية[1].

لقد استمر تقديم هدايا النيروز والمهرجان[2] في العصور الإسلامية، والعادة عندهم أن يُهدي الرجل ما يحب فإذا كان يحب المسك أهدى مسكًا وإذا كان من أهل الحرب والشجاعة أهدى فرسًا أو رمحًا[3]، وقيل عنه "وهذا يوم جرت فيه العادة بالطاف العبيد للسادة"[4]، وقد نهى سيدنا عثمان رضي الله عنه عنها إثر تذمر الناس منها[5] وقدمت الهدايا إلى معاوية في تلك الأعياد فكان مجموع ما قدم إليه عشرة آلاف ألف درهم، وجعلها إلزامية على أهل الخراج[6]، ومن هنا جاءت الإشارات باعتبار معاوية أول من أعاد النيروز والمهرجان في الإسلام وجاءت الخطوة الثانية على يد الحجاج بن يوسف الثقفي الذي اعتبرها ضريبة على الناس[7].

---

[1] محمد فرقاني: السياسة المالية للخليفة عمر بن عبد العزيز على ضوء رسائله، مكتبة إقرأ، الجزائر، د.ت، ص61.

[2] النيروز والمهرجان: بداية فصلين في السنة، فالمهرجان عند الفرس دخول الشتاء وبداية فصل البرد، والنيروز دخول فصل الحر، وفي النيروز أحوالاً ليست في المهرجان، فمنها استقبال السنة وافتتاح الخراج وضرب الدراهم والدنانير وتذكية بيوت النار وصب الماء وتقريب القربان، ينظر: الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، تحقيق: أحمد زكي باشا، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط1، 1914م، ص146.

[3] المصدر نفسه، ص146-147.

[4] الأبشيهي: المستطرف في كل فن مستطرف، تحقيق: محمد خير طعمه الحلبي، دار المعرفة، بيروت، ط5، 2008م، ص430.

[5] الصولي: المصدر السابق، ص220.

[6] اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، ص207.

[7] العسكري: الأوَائل، تحقيق: وليد قصاب ومحمد المصري، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، ط2، 1981م، ج2، ص30-31.

ومن الرسوم الإضافية ثمن الصحف والقراطيس ويقصد بها ثمن الرقوق التي تستعمل للكتابة لقضاء مصالح الناس وقد كانت ثمينة، فمن يعطى رقًا مكتوبا لفائدته فعليه دفع ثمنه[1] ولهذا دعا عمر بن عبد العزيز إلى الاقتصاد في استعمالها، وكتب إلى أحد ولاته "أدق قلمك وأقل كلامك تكتفي بما قبلك من القراطيس"[2]، بالإضافة إلى اشتراط العمال تحصيل الضرائب لعملات ذات وزن معين بدلا من العملات المتوفرة لدى الأهالي والاستيلاء على فروق النقد بينهم...الخ[3].

وقد ظل الأمر على ذلك حتى استخلف عمر بن عبد العزيز وحاول إيقاف تجاوزات بعض الولاة وإلغاء بعض الضرائب الإضافية التي شاعت في الأقطار، فقد كتب كتابا على عماله: "...وأمرتك أن لا تحمل خرابًا على عامر، ولا عامرًا على خراب، ولا تأخذ من الخراب إلا ما يطيق، ولا من العامر إلى وظيفة الخراج، في رفق وتسكين لأهل الأرض، وأمرتك أن لا تأخذ في الخراج إلا وزن سبعة، ليس لها آيين[4]، ولا أجور الضرابين ولا إذابة الفضة، ولا هدية النيروز والمهرجان، ولا أجور الفتوح ولا أجور البيوت ولا دراهم النكاح"[5].

ويظهر أن هذه الرسوم لم تلغ جميعها، لكن ربما توقف التعامل ببعضها لفترة قصيرة، ثم عادت للظهور ثانية بعد وفاة عمر بن عبد العزيز، حيث أعيدت زمن يزيد بن عبد الملك دون تحديد طبيعتها أو طرق جبايتها، ويقول اليعقوبي "وأعاد السخر والهدايا وما كان يؤخذ في النوروز"[6]، ربما كانت حجته في ذلك مشابهة لحجة معاوية، فاستحلها ما دامت تخلوا من شائبة الغرض والإجبار.

---

[1] نجدة خماش: المرجع السابق، ص209.

[2] ابن الجوزي: المصدر السابق، ص119.

[3] نجدة خماش: المرجع السابق، ص209.

[4] آيين: كلمة فارسية تعني الضرائب غير الرسمية التي تقدم للملوك جبرًا في عيدي النيروز والمهرجان، مثل الهدايا والهبات، ينظر: أرثر كريستنسن: إيران في عهد الساسانين، ترجمة: يحي الخشاب، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت، ص113.

[5] أبو عبيد: المصدر السابق، ص122؛ أبو يوسف: المصدر السابق، ص86؛ الطبري: المصدر السابق، ج6، ص569.

[6] اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج3، ص57.

ولكن هكذا دائما تظل أي محاولة للخلفاء أو الولاة موضع شك ما دام الغرض منها تكثير الأموال، لأنهم في دائرة الحكم مسلطة عليهم الأنظار....غير أنه لا يصح بحال أن نجعل من هذه الاستثناءات السمة العامة للممارسات الاقتصادية في العصر الأموي.

الفصل الثاني:

الحضور العارض لأهل الذمة في دواوين الدولة

أولا: الحاجة إلى أهل الذمة في دواوين الدولة

ثانيا: تعريب الدواوين

ثالثا: تعريب النقود والطراز

كانت سياسة المسلمين منذ بداية الفتوحات تتبع سعة الأفق والمرونة بحيث أدركوا أن استتباب الأمن، وسير الأمور سيرا حسنا في البلاد المفتوحة بما يحقق خير أهلها ومصالحهم يكمن في الأسلوب الإداري الذي سيسيرون عليه، فلم يترددوا في الاحتفاظ بالنظم الإدارية التي وجدوها في البلاد المفتوحة، سواء كانت خاضعة للبيزنطيين مثل الشام ومصر أو خاضعة للفرس مثل العراق، فهذه البلاد كان بها منذ قرون سابقة إدارات وهيئات وأجهزة ومرافق حكومية راسخة فقرر المسلمون أن يستفيدوا من هذا كله ومن تجارب القائمين عليها وأن يطوّروا ما يرونه ضرورياً ليتفق وتعاليم دينهم ونظامهم السياسي.

أولا- الحاجة إلى أهل الذمة في دواوين الدولة:

عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالديوان الذي وضعه لتنظيم أعطيات الجند والخراج إلى أيد عربية[1]، أما دواوين الولايات الإسلامية، فقد تركت بتنظيماتها الإدارية في أيدي أهلها، ومنها بلاد الشام التي كانت دواوينها تكتب بالرومية، ودواوين العراق الفارسية، ودواوين مصر بالقبطية[2]، إلا أننا نجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينكر على أبي موسى الأشعري اتخاذه كاتبا من النصارى، وأنه لم يتخذ رجلا من المسلمين، لأن هذا الكاتب بحكم عمله يعلم بأحوال الولاية وأسرار المسلمين[3] وهذا لم يعمم على كل المجالات.

أما معاوية بن أبي سفيان فإنه رأى منذ أن كان واليا على الشام وحتى توليه الخلافة أن النصارى من الروم والعرب أكثرية في سورية، وأنه لا يمكن الاستغناء عنهم

[1] ثريا حافظ عرفة: المرجع السابق، ص68.

[2] محمد كرد علي: الإدارة الإسلامية في عز العرب، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012م، ص40.

[3] ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص43.

في مختلف وظائف الدولة، فأبقاهم في وظائفهم للاستفادة منهم، وعهد بالإدارة المالية إلى أسرة مسيحية، ظلت تتوارث فيما بينها تلك الإدارة وهي أسرة آل سرجون[1].

وينوّه الطبري إلى أن سرجون بن منصور كان كاتب معاوية وصاحب أمره ورجل ثقته[2]. كما عين معاوية طبيبه ابن أثال النصراني كاتبا له على ديوان خراج حمص، وله بحمص قصر يعرف به، وسار الولاة الأمويين على نفس السياسة في استخدام أهل الذمة، فكان ولاة خرسان يستكتبون النصارى، مثل عبد الرحمان بن زياد والي البصرة زمن معاوية الذي اتخذ كاتبا يدعى إسطفانوس[3].

وقد كتب زادان فروخ لزياد بن أبيه بالعراق، وكما كان لعبد الملك بن مروان كاتبًا نصرانًا اسمه شمعل، وكتب ابن بطريق وهو من نصارى فلسطين لسليمان بن عبد الملك وهو الذي أشار عليه ببناء الرملة، وأيضا من كتاب هشام بن عبد الملك تاذري بن أسطين النصراني فقلده ديوان حمص، وكتب له أيضا على العراق حسان النبطي[4].

وعندما توجه عبد العزيز بن مروان واليا لأخيه على مصر أخذ معه من نصارى الشام يناس بن خمايا، والمعروف باسم اثناسيوس الرهاوي ليكون كاتبا له على مصر[5]، الذي شغل بعض مناصب الحكومة في مصر حتى بلغ مرتبة الرئاسة في دواوين الإسكندرية[6]، بالإضافة إلى ذلك فقد أصبح للأقباط نصيب في إدارة بلادهم، فأصبحوا كتبة ورؤساء للمالية طوال العصر الأموي، بل وصل الأمر أنه في نهاية ولاية

---

[1] نجدة خماش: المرجع السابق، ص351.

[2] الطبري: المصدر السابق، ج5، ص330؛ الإكسرخوس جوزف نصر الله: منصور بن سرجون، ترجمة: الأرشمندريت أنطون هبي، منشورات المكتبة البوليسية، بيروت، ط1، 1991م، ص50.

[3] الجهشياري: الوزراء والكتاب، تقديم: حسن الزين، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر، بيروت، 1988م، ص23-25.

[4] الجهشياري: المصدر نفسه، ص23-43.

[5] المصدر نفسه، ص28.

[6] عبد الكريم زيدان: المرجع السابق، ص81.

عبد العزيز بن مروان على مصر كان والي الصعيد قبطياً اسمه بطرس وان كان قد اعتنق الإسلام بعد ذلك، وكان حاكم مريوط قبطياً تاوفانسى[1].

أما في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز فقد حدث تغير مهم في هذا الجانب، وهو الحد من مناصب أهل الذمة في الإدارة، فنحى منحى آخر حيث كره أن تكون يد الذمي هي العليا فيكون له سلطان على المسلمين، وحاول منع ذلك والحد منه، فكتب إلى عماله في الولايات يأمرهم بالتخلي عن تولية أمور المسلمين لأهل الذمة، فمن ذلك ما أورده ابن الأثير عن رساله لعمر بن عبد العزيز إلى أحد عماله قائلا: "أما بعد، فإن الله عزوجل أكرم بالإسلام أهله وشرفهم وأعزهم، وضرب الذلة والصغار على من خالفهم، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس، فلا تولين أمور المسلمين أحدا من أهل ذمتهم وخراجهم فتبسط عليهم أيديهم وألسنتهم فتذلهم، بعد أن أعزهم الله وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم، ومع هذا فلا يؤمن غشهم إياهم[2]، فإن الله عز وجل يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾[3] وقال أيضا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[4]

[1] سيدة إسماعيل كاشف: عبد العزيز بن مروان، ص136.

[2] ابن الأثير: المصدر السابق، ج4، ص331.

[3] سورة آل عمران: الآية118.

[4] سورة المائدة: الآية رقم51.

وهذا ما دفع ساوريس ابن المقفع في كتابة تاريخ البطاركة، نقلا عن نجدة خماش إلى أن يصف عمر بن عبد العزيز بأنه كان يفعل خيرا عضيما أمام الناس ويفعل السوء أمام الله، إذ أمر بإعفاء الأساقفة والكنائس من الخراج وعمر المدن التي خربت وأبطل الجبايات، فعاش القبط في أمن وهدوء، ولكنه ما لبث أن أرسل كاتبا يأمر فيه الأقباط بالتخلي عن أعمالهم في الدولة ماداموا على دينهم، أما من يريد منهم الاحتفاظ بعمله فليكن على دين محمد صلى الله عليه وسلم، ولهذا سلم الأقباط ما بيدهم من الوظائف والأعمال إلى المسلمين[1]، ويشير الكندي إلى أنه في خلافة عمر بن عبد العزيز نزعت موازيت القبط عن الكور واستعمل المسلمون عليهم[2]، ربما أدى قرار عمر بن عبد العزيز إلى إسلام كثيرين إذ ذاك كي لا يتركوا مناصبهم، غير أن القرار ذاته لم يستمر كما يبدو طويلاً بعد وفاته، فقد عاد هشام بن عبد الملك (105-125هـ) للاستعانة بأهل الذمة من جديد[3] وكان أكثر كتاب خرسان إذ ذاك مجوس[4].

لو قارنا بين الأوضاع في زمن الخليفة معاوية وما بعده وبين زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز نجد فرقا شاسعا، ففي أول عهد الدولة الأموية كان الذميون يتولون دواوين المال وشؤون الضرائب ولم يكن بوسع المسلمين تنحيتهم عن هذه المناصب وكان ذلك أمراً عسيراً يصعب تحقيقه، فكيف يمكن الاستغناء عنهم ولم يكن للمسلمين خبرة بتلك الأعمال؟ إذْ استعان الخلفاء بالذميين في البداية لعلمهم بالجباية والتدبير فكانت لهم في ذلك مدة[5].

---

[1] نجدة خماش: المرجع السابق، ص354-355.

[2] الكندي: الولاة وكتاب القضاة، تصحيح: رفن كست، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، 1908م، ص69.

[3] المبرد: الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: عبد الحميد هذاوي، منشورات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، د.ت، ج3، ص306-307.

[4] الجهشياري: المصدر السابق، ص47؛ فاروق عمر فوزي: المرجع السابق، ص389.

[5] عبد الخالق خميس علي كنعان وعاصم إسماعيل: المرجع السابق، ص6.

من كل ذلك يتضح لنا أن عمر بن عبد العزيز عندما بعث برسالة إلى ولاته طلب فيها أن لا يولوا أمور المسلمين احد من أهل الذمة، لم يفعل ذلك تعصبا ضدهم بل لزوال الحاجة إليهم، ولم يكن اختلافهم مع المسلمين في العقيدة يمنعهم من الاشتراك في تولي المناصب الإدارية، فالدولة الإسلامية دولة عقائدية تنفذ تشريعات الإسلام وأحكامه علاوة على أنها تعمل على نشر العقيدة الإسلامية، فكان من البديهي أن يطمح الخلفاء الأمويون أمثال عمر بن عبد العزيز، أن يدير شؤونها ويتولى مناصبها المؤمنون بعقيدتها وفكرها ومنهجها حتى تنجح في تحقيق غايتها.

مما يلفت الانتباه أيضا أن العرب استعانوا في الولايات الشرقية بالمجوس، وفي المناطق الأخرى بالنصارى، ولا نرى ذكراً لاستخدام اليهود.

ويعلل الجاحظ ذلك بأن اليهود كانوا جيرانًا للمسلمين بيثرب، وغيرها وعداوة الجيران شبيهة بعداوة الأقارب في شدة التمكن وثبات الحقد، وأنه لما صار المهاجرون لليهود جيرانا، وقد كانت الأنصار متقدمة الجوار مشاركة في الدار، حسدتهم اليهود على نعمة الدين والاجتماع بعد الافتراق فجمعوا كيدهم وبذلوا أنفسهم وأموالهم في قتالهم، وكانت النصارى لبعد ديارهم عن مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ومهاجره لا يتكلفون طعنا، ولا يثيرون كيدا ولا يجمعون على حرب، فكان هذا أول أسباب ما غلظ القلوب على اليهود ولينها على النصارى[1].

واستعانوا بالنصارى في الشام ومصر لأنهم يحمدون لهم حسن وفادتهم للمهاجرين الأوائل إلى الحبشة، ولأن النصرانية كانت منتشرة بين القبائل العربية من لخم وغسان، وقضاعة وطي وتغلب، ولم تكن اليهودية منتشرة أو غالبة على قبيلة عربية[2].

[1] الجاحظ: رسائل الجاحظ، ج3، ص309-313.

[2] المصدر نفسه، ص313.

لا شك أن تعليل الجاحظ صائب إلى حد بعيد، لأن المسيحية كانت منتشرة في مصر وفي العديد من القبائل العربية المقيمة في الشام والجزيرة، وأطراف العراق، فكان من الطبيعي أن يعتمد الأمويون في إدارة ولاياتهم، وفي شؤون الدواوين المختلفة التي ظهرت في عصرهم على من مارسوا الإدارة من قريب أو بعيد، ولكن هذا الاعتماد على أهل الذمة لعلمهم بالجباية والكتابة والتدبير، ولم يعد كما وضح عمر بن عبد العزيز ضرورة كما كان الأمر في السابق لانتشار الإسلام بين أولئك الذين يتقنون أمور الجباية والكتابة والإدارة، وبالرغم من أن عمر بن عبد العزيز أكد على وجوب استخدام المسلمين في كل وظائف الدولة، فإن تعيين الأكفاء من أهل الذمة استمر إلى نهاية العصر الأموي[1].

ثانيا- تعريب الدواوين:

لقد أدرك الخليفة عبد الملك بن مروان أن اكتمال السيادة العربية الإسلامية لا تتم إلا بعد القضاء على كل المظاهر الأجنبية، لذلك عمد الخليفة إلي تعريبها والسيطرة على إدارتها وأعمالها، ضمن الخطة المرسومة لسياسة الدولة الإصلاحية، والتي تضمنت نقل الدواوين من اللغات الأجنبية الفارسية واليونانية والقبطية إلى اللغة العربية لإزالة النفوذ الأجنبي من مؤسسات الدولة.

1- طبيعة التعريب وأسبابه:

لقد كانت دواوين الدولة في العصر الأموي على نوعين: الدواوين المركزية، وهي استمرار لدواوين الجند التي أنشأها الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأمصار الإسلامية الرئيسية، ولغة هذه الدواوين هي العربية، أما النوع الثاني: فهي

[1] نجدة خماش: المرجع السابق، ص357.

الدواوين المحلية، وهي دواوين الخراج التي وجدها العرب المسلمون في الأقاليم التي حرروها، وكانت تكتب باللغات المحلية، وهي المعنية بالتعريب[1].

لقد استمرت دواوين الخراج هذه تكتب باللغات الأجنبية المحلية في جميع أرجاء الدولة العربية الإسلامية فكانت في العراق تكتب باللغة الفارسية، وفي بلاد الشام باللغة اليونانية، وفي مصر باليونانية والقبطية وظل هذا الوضع قائما إلى أواخر عبد الملك بن مروان[2]، ويقول الجهشياري: "ولم يزل بالكوفة والبصرة ديوانان أحدهما بالعربية لإحصاء الناس وأعطياتهم، وهذا الذي كان عمر رضي الله عنه قد رسمه، والأخر لوجوه الأموال بالفارسية، وكان بالشام مثل ذلك أحدهما بالرومية والأخر بالعربية، فجرى الأمر على ذلك إلى أيام عبد الملك بن مروان"[3].

أين استقرت أوضاع الدولة الداخلية ورسخت قواعدها، وانتقل القوم من غضاضة البداوة إلى رونق الحضارة ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة، وظهر في العرب ومواليهم مهرة في الكتابة والحسبان[4].

فضلا عن الرغبة الشديدة لدى الدولة ممثلة بالخليفة عبد الملك بن مروان وتطلعاته القومية في رسم المستقبل على أسس قوية ترتكز على لغتها لغة السياسة والدين، وعلى هدي المبادئ السماوية كل هذا جعل التعريب من أولويات أعمال الدولة وضرورة ملحة تقتضيها الحال[5].

---

[1] عبد الجبار محسن السامرائي: "حركت التعريب في عصر الخليفة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/684-705م)"، مجلة سر من رأى (العراق)، ع8/ 2007م، ص81.

[2] عبد الشافي محمد عبد اللطيف: العالم الإسلامي في العصر الأموي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط1، 2007م، ص484.

[3] الجهشياري: المصدر السابق، ص29.

[4] ابن خلدون: المقدمة، تحقيق: عبد السلام الشدادي، منشورات بيت الفنون والعلوم والآداب، الدار البيضاء، 2005م، ج2، ص16؛ عبد الواحد ذنون طه: العراق في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط2، 2005م، ص141.

[5] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص82.

وكانت للعوامل المالية والاقتصادية أثاراً مهمة في تعريب دواوين الخراج، فقد كان متولي هذه الدواوين يحصل على أموال طائلة من عمله هذا، لذلك كان تعريب دواوين الخراج خطوة أولى باتجاه إعادة تنظيم طريقة جباية الضرائب في الأقاليم[1]، وضبط أعمال الدواوين والإشراف الدقيق عليها، فيمنع الغش والتزوير، فهو بذلك جزء من خطة الإصلاح المالي الذي كانت الدولة بحاجة ماسة إليه إذ ذاك[2] وكذلك كان الخليفة عبد الملك بن مروان يهدف وراء تعريف الدواوين إلى تحقيق وحدة الدولة وتماسكها بتوحيد النظم المالية والإدارية، وإنهاء التأثيرات الشعوبية والعنصرية.

كما أن بقاء استعمال اللغات الأجنبية في الدواوين، يعني بقاء هذه اللغات حية وكأنها رسمية فيتعلمها الناس لحاجة الدولة إليها ولكونها طريقا لتولي الوظائف الكبيرة، مما يؤدي إلى منافسة هذه اللغات للغة العربية، ويضعف كيان الدولة، إذ يتعارض ذلك مع سيادة الدولة واستقلالها[3].

فكان الحرص على سلامة اللغة من العوامل المهمة التي أدت إلى تعريب الدواوين، فقد دخلت شعوب وأقوام مختلفة اللغات إلى الإسلام، وحاجة هؤلاء الماسة إلى التفقه بالدين وقراءة القرآن الكريم، مما شدد الصراع بين اللغة العربية واللغات الأخرى[4]، وأدى إلى شيوع اللحن لذلك اعتنى عبد الملك ووالية الحجاج بن يوسف بضبط القرآن، عن طريق تمييز الحروف المتشابهة بوضع النقط عليها[5].

---

[1] علي محمد الصلابي: الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، دار المعرفة، بيروت، ط2، 2008م، ج1، ص664.

[2] محمد ضياء الدين الريس : الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار المعارف، مصر، ط3، 1969م، ص227.

[3] علي محمد الصلابي: المرجع السابق، ج1، ص664.

[4] أحمد أمين: المرجع السابق، ص92-96.

[5] علي محمد الصلابي: المرجع السابق، ج1، ص663.

ومهما قيل عن الأسباب التي دفعت عبد الملك إلي تعريب الدواوين، فقد كان لهذا العمل أثر عظيم في رفع شأن اللغة العربية، وكانت خطوة عظيمة الأهمية ومدروسة بعناية ولم تكن عملا سهلا، حيث كان على المترجمين أن يقوموا بنقل كثير من المصطلحات المالية من الفارسية واليونانية والقبطية، إلى اللغة العربية.

2- تعريب دواوين الشام:

كانت دواوين الخراج (المالية) تكتب باللغة اليونانية في بلاد الشام[1]، وكان أهل الذمة من النصارى هم الذين يسيطرون على إدارتها، فقد كان سرجون بن منصور يتولى ديوان الخراج في دمشق منذ عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان ولمن بعده إلى عبد الملك بن مروان[2].

أما ما يتعلق بأسباب تعريب دواوين الشام فقد أوردت بعض المصادر المهمة أسبابا غير مقنعة كالبلاذري والجهشياري، إذ يعلل البلاذري سبب التعريب فيقول ظلت دواوين دمشق تكتب باليونانية حتى ولي عبد الملك بن مروان الخلافة، فلما كانت سنة(81هـ) أمر بنقل الدواوين إلى العربية ذلك أن رجلا من كتاب الروم احتاج مدادًا ليكتب به، فلم يجد فسلك مسلكا مشينًا أغضب عبد الملك فأدبه وأمر سليمان بن سعد بنقل الدواوين[3].

أما الجهشياري فيعلل ذلك بالقول: "إن الخلفية عبد الملك بن مروان أمر كاتبه سرجون بن منصور يومًا بشيء فتثاقل عنه وتوانى فيه، فعاد لطلبه، وحثه فيه فرأى منه تفريطا وتقصيرا، فقال عبد الملك لأبي ثابت سليمان بن سعد الخشني، وكان يتقلد له ديوان الرسائل، أما ترى إدلال سرجون علينا؟ قال: لو شئت لحولت الحساب إلى

---

[1] حسن ابراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط14، 1996م، ج1، ص365.

[2] الصولي: المصدر السابق، ص192.

[3] البلاذري: المصدر السابق، ص271.

العربية، قال : فافعل، فحوَّله، فرد إليه عبد الملك جميع دواوين الشام"[1]، وهو أول مسلم ولي الدواوين كلها[2].

ومن تحليل هذين النصين نرى أن عملية التعريب التي اتخذها عبد الملك بن مروان ناتجة لمجرد رغبة الخليفة بتأديب كاتب، وهذه مبررات غير كافية من وجهة نظرنا، وإنما هناك أسباب أخرى هي التخلص من النفوذ الأجنبي، وتنم أيضا عن سياسته الإصلاحية وتوجهاته القومية.

ومن أجل إنجاح عملية تعريب دواوين الشام، خصص الخليفة عبد الملك بن مروان خراج الأردن لمدة سنة كاملة، أي مبلغ مائة وثمانون ألف دينار، ويدلنا هذا المبلغ الذي رصده عبد الملك مكافأة لسليمان بن سعد على اهتمام الخليفة بهذا العمل[3] وكان ذلك سنة (81هـ)[4].

ونتيجة لذلك صرف الخليفة سرجون بن منصور عن الديوان، مما أدى إلى ضعف نفوذ أهل الذمة في الديوان، وقد عبر عن ذلك سرجون بوضوح حينما قال لجماعة من كتاب الروم: "اطلبوا المعيشة من غير هذه الصناعة فقد قطعها الله عنكم"[5].

وما يلفت الانتباه أنه بالرغم من أن اللغة العربية أصبحت لغة الدواوين في عهد عبد الملك فإن هذا لا يعني أن الأمويين لم يستخدموا الكتاب النصارى، فقد أورد العبري في كتابه: "أن الوليد بن عبد الملك منع الكتاب النصارى من أن يكتبوا الدفاتر

---

[1] الجهشياري: المصدر السابق، ص30.

[2] محمد كرد علي: الإدارة الإسلامية في عز العرب، ص75.

[3] حمدي شاهين: الدولة الأموية المفترى عليها، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، 2001م، ص436.

[4] البلاذري: المصدر السابق، ص271.

[5] الماوردي: المصدر السابق، ص265.

بالرومية ولكن بالعربية"[1]، وهذا دليل على أن الذين يجيدون العربية قد بقوا في وظائفهم ولم يكن بمقدور الإدارة العربية الإسلامية الاستغناء عنهم في بادئ الأمر.

3- تعريب دواوين العراق:

كانت دواوين الخراج في العراق تكتب بالفارسية، فلما ولي الحجاج العراق استكمل عملية التعريب الشاملة بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان فيقول البلاذري: "لم يزل ديوان خراج السواد وسائر العراق يكتب بالفارسية، فلما ولي الحجاج العراق، استكتب زادان فَرّوُخ بن بيري، وكان معه صالح بن عبد الرحمان مولى بن تميم، يخط بين يديه بالعربية والفارسية، فوصل زادان فروخ صالحًا بالحجاج وخفَّ على قلبه، وقال له ذات يوم: إنك سببي على الأمير وأراه قد استخفني ولا آمن أن يقدمني عليك وأن تسقط في نظره، فقال: لا تظن ذلك، هو أحوج إليَّ منه إليك، لأنه لا يجد من يكفيه حسابه غيري، فقال: والله لوشئت أن أحول الحساب إلى العربية لحولته، قال: فحول منه شطرا حتى أرى ففعل، ولما رأى زادان فروخ مقدرة صالح في الترجمة، طلب منه أن يتمارض فتمارض فبعث إليه الحجاج بطبيبه فلم ير به علة، وعلم زادان بذلك فأمر صالحا بأن يظهر"[2].

ويُستنتج من رواية البلاذري المهمة هذه جملة من الأمور ومنها، بوادر ظهور طبقة من الكتاب الذين يجيدون اللغة العربية والفارسية معًا، سواء كانوا من العرب أو من الموالي، وخير مثال على هذا هو صالح بن عبد الرحمان، الذي كان يتمتع بقابلية علمية متميزة أهلته لأن يكسب رضا الحجاج، مما أجج الحسد والمنافسة بيبه وبين زادان بن فروخ[3].

---

[1] ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، تصحيح: الأب أنطون صالحاني اليسوعي، دار الرائد اللبناني، لبنان، ط2، 1983م، ص195.

[2] البلاذري: المصدر السابق، ص421-422.

[3] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص84.

وكان زادان فروخ قد تنبأ بانتهاء نفوذ اللغة الفارسية، بعد أن رأى صالحًا يكتب الحساب باللغة العربية، فقال عندئذ لكتاب الفرس: "التمسوا مكسبًا غير هذا"[1].

ويبدوا أن مرحلة التعريب هنا قد تعثرت بسبب اضطراب أحوال العراق السياسية في هذه الحقبة والتي تمثلت بتمرد جيش عبد الرحمان بن الأشعث على الحجاج سنة(82هـ/701م)[2] وبعد مقتل زادان فروخ في هذا التمرد واستتباب الأمن ثانية بدأت مرحلة جديدة في عملية التعريب، حيث أكد ذلك البلاذري بقوله: "ثم أن زادان فروخ قتل أيام عبد الرحمان بن محمد بن الأشعث الكندي، وهو خارج من منزل كان فيه إلى منزله، أو منزل غيره، فاستكتب الحجاج صالحًا مكانه، فاعلمه الذي كان جرى بينه وبين زادان فروخ في نقل الديوان، فعزم الحجاج على أن يجعل الديوان بالعربية، وقلد ذلك صالحًا"[3].

وتبين من خلال هذا النص أن البلاذري يرى أن تاريخ تعريب دواوين العراق كان بعد سنة(82هـ/701م) أما التاريخ الذي حدده الجهشياري للتعريب وهو سنة(78هـ/697م)[4]، يحتمل أن يكون معقولا وأقرب إلى واقع الحال، إذ لا يوجد تعارض بين عمل صالح في الترجمة، ووجود زادان فروخ، لأن ما ترجمه صالح ثم بدأ بإدخاله إلى العربية، هو الكتب الرسمية وأوراق الحسابات التي تعرض أمام الحجاج، في حين أن سجلات المقاطعات والأقاليم ظلت كما كانت عليه بالفارسية، إلى أن حان الوقت لتغييرها أيضا[5].

---

[1] الصولي: المصدر السابق، ص192.

[2] ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، مراجعة: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 2000م، ج3، ص61-68.

[3] البلاذري: المصدر السابق، ص422.

[4] الجهشياري: المصدر السابق، ص30.

[5] عبد الواحد ذنون طه: دراسات في تاريخ وحضارة المشرق الإسلامي، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط1، 2005م، ص91.

ولذا فليس غريبا أن نجد محاولات مستميتة من الموالي المتعصبين لقومياتهم لإيقاف تنفيذ ذلك العمل، فقد وقف مردان شاه بن زادان فروخ أمام صالح بن عبد الرحمان، وهو يقوم بتعريب ديوان العراق ليقول له متحسرا: "قطع الله أصلك من الدنيا كما قطعت أصل الفارسية"، كما بذل له هؤلاء الفرس مائة ألف درهم على أن يظهر عجزه عن نقل ذلك الديوان فأبى ومضى قدما في مهمته بعد أن ثبت في وجه التهديدات والإغراءات[1]، وليس غريبا بعد هذا أن يتخرج على يديْ هذا الرجل معظم الكتاب في العراق، يقول الجهشياري: "وكان عامة كتاب العراق تلامذة صالح"[2]، وفيه يقول عبد الحميد بن يحي، كاتب الخليفة مروان بن محمد: "لله درّ صالح ما أعظم منته على الكتاب"[3].

4- تعريب دواوين مصر:

لقد شهد ديوان الخراج بمصر عملية التعريب على شاكلة ديوان الشام والعراق، وكان ذلك على يد عبد الله بن عبد الملك والي مصر من قبل الخليفة الوليد بن عبد الملك سنة(87هـ)، وكان هذا الديوان يستعمل اللغة القبطية[4]، يقول الكندي: "وأمر عبد الله بن عبد الملك بالدواوين، فنسخت بالعربية وكانت قبل ذلك تكتب بالقبطية، وصرف عبد الله أثيناس عن الديوان وجعل عليه ابن يربوع الفزازي من أهل حمص[5]. ويؤكد المقريزي ذلك أن الذي نقل ديوان مصر من القبطية إلى العربية عبد الله بن عبد الملك

---

[1] البلاذري: المصدر السابق، ص422؛ الماوردي: المصدر السابق، ص266.

[2] الجهشياري: المصدر السابق، ص30.

[3] البلاذري: المصدر السابق، ص422.

[4] بثينة بن حسين: الدولة الأموية ومقوماتها الإيديولوجية والاجتماعية، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، سوسة، ط1، د.ت، ص37؛ هويدا عبد العظيم رمضان: المجتمع في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى العصر الفاطمي، تقديم: عبد العظيم رمضان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1994م، ج1، ص230.

[5] الكندي: المصدر السابق، ص58-59.

بن مروان أمير مصر، في خلافة الوليد بن عبد الملك سنة سبع وثمانين ونسخها بالعربية[1].

ولقد اختلف المؤرخون فيمن أنجز عملية تعريب دواوين خراج مصر، وهل تم ذلك في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، أم كان في عهد ابنه الخليفة الوليد بن عبد الملك حيث يذكر القلقشندي: "أن أول من نقل ديوان مصر من القبطية إلى العربية هو عبد العزيز بن مروان إبان إمارته على مصر"[2]، وهذا يعني في عصر الخليفة عبد الملك بن مروان، إلا أن غالبية المصادر تؤكد أن عملية التعريب تمت في عهد الوليد بن عبد الملك، وفي ولاية أخيه عبد الله بن عبد الملك على مصر في حدود سنة(87هـ/706م)، فيكفي الخليفة عبد الملك بن مروان أنه وضع القواعد الأولى لتعريب الدولة، ثم جاء خلفاؤه ليستمروا في خطته التي رسمها ويتبين عند الحديث عن تعريب الدواوين في مصر، أننا لا نلمس فيه مثل الأسباب السالفة الذكر، بل أن القرار جاء كأمر رسمي فحسب، بينما أيضا لا يتحدث البلاذري والجهشياري عن التعريب في مصر مع أنهما تحدثا عن التعريب الدواوين الأخرى كما رأينا.

ويلاحظ أيضا أن تعريب الدواوين تأخر في مصر عنه في الشام والعراق، ومن الجائز أن يكون سبب سرعة نقل ديواني الشام والعراق دون ديوان مصر، هو أن البلدين الأولين كانا عربيين قبل ظهور الإسلام[3].

وقد تبع تعريب الديوان في مصر تعريب مصر كلها، وذلك عندما غلبت الثقافة العربية على البلاد حتى بين أولئك الذين احتفظوا بعقيدتهم المسيحية، فما إن جاءت أواخر القرن الثالث الهجري حتى وجدوا أنفسهم لا يفهمون سوى عربية، فاضطر لذلك

---

[1] المقريزي: الخطط المقريزية، ج1، ص282.

[2] القلقشندي: المصدر السابق، ج1، ص423.

[3] حسان علي حلاق: تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط2، 1986م، ص112.

البطريك القبطي في هذا الوقت أن يكتب لرعاياه تاريخ كنيستهم بالعربية، لأنها الوحيدة المفهومة في مصر، فهو يقول في معرض الحديث عن مادة كتابه أنه مضطر لنقل ما وجدناه منها بالقلم القبطي واليوناني إلى القلم العربي، الذي هو الآن معروف عند أهل الزمان بإقليم ديار مصر، إذن وجدت الكنيسة نفسها مضطرة إلى مخاطبة أبنائها باللغة التي يفهمونها[1].

ولما أصبحت اللغة العربية هي لغة الطبقة الحاكمة بعد الفتح العربي كان من المنطقي أن يقبل المصريون على تعلمها حيث أصبحت مع مرور الوقت لغة المصريين في الدين والثقافة والإدارة .

5- تعريب ديوان خرسان:

أما آخر مراحل التعريب الرسمي للدواوين فنجدها في خرسان، الولاية البعيدة عن المركز، وذلك أيام خلافة هشام بن عبد الملك وفي ولاية نصر بن سيار سنة(124هـ/741-742م)[2]، إذ يذكر الجهشياري أن الحسابات بقيت في خرسان بالفارسية وأكثر الكتاب كانوا من المجوس، إلى أن كتب والي العراق يوسف بن عمر سنة(124هـ) إلى نصر بن سيار كتابا يأمره أن ينقل الدواوين إلى العربية، وكان الناقل رجل من بني نهشل وهو اسحق بن طليق الذي كان من جماعة نصر بن سيار[3].

ويلاحظ أن التعريب قد جاء إتباعًا كما حصل في مصر والشام والعراق من قبل، وتأخر حركة التعريب في خرسان كان أمرًا طبيعيًا، لأن الفارسية كانت لغة السكان الأصلية يتداولونها منذ القدم، بالإضافة إلى أن المجوسية كانت الدين الذي يتبعونه،

---

[1] فالح حسين: "استعمال العربية في الدواوين المالية قبل عبد الملك بن مروان وبعده"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع21-22/ 1986م، ص125.

[2] فاروق عمر فوزي: تاريخ العراق في عصور الخلافة العربية الإسلامية(656هـ/1258م)، مكتبة النهضة، بغداد، ط1، 1988م، ص43؛ سيدة إسماعيل كاشف: الوليد بن عبد الملك(86-96هـ/705-715م)، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، 1962م، ص408.

[3] الجهشياري: المصدر السابق، ص47.

وليس من السهل أن تذوب هذه اللغة في سنين قليلة، بل إن الأمر احتاج إلى أشواط ومراحل زمنية لابد من قطعها.

ثالثا- تعريب النقود والطراز:

1- النقود:

لقد إعتمدت الدولة الإسلامية منذ نشأتها في المدينة ثم في الأقاليم المجاورة (الشام والعراق وخرسان ومصر)، على استخدام النقود البيزنطية (الدينار الذهبي والفلس النحاسي) والنقود الساسانية (الدرهم الفضي).

ولقد أقر عمر بن الخطاب رضي الله عنه العملات الفارسية والبيزنطية مع إضافة بعض النقوش العربية مما يقتضيه الإسلام[1]، وفي خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه ضربت دراهم نقشت عليها عبارة ـ الله أكبر ـ، ولما تولى معاوية الخلافة ضرب دنانير إسلامية عليها صورته متقلدا سيفه، على نسق الدنانير البيزنطية[2]، ويذكر المقريزي أن عبد الله بن الزبير ضرب دراهم مدورة ونقش على الوجه محمد رسول الله، وعلى الظهر أمر الله بالوفاء والعدل[3]، كما ضرب أخوه مصعب بالعراق دراهم مماثلة في سنة(70هـ) بأمر أخيه عبد الله على ضرب الأكاسرة وكتب عليها في أحد الوجهين: بركة الله وفي الآخر اسم الله[4].

والواقع أن جميع المحاولات الأولى للخلفاء، لم تكن محاولات خلق وابتكار بقدر ما كانت عمليات تقليد للنقود البيزنطية أو الساسانية، وبعد معاوية بن أبي سفيان تولى

---

[1] السيد عبد العزيز سالم: تاريخ الدولة العربية، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، د.ت، ص413.

[2] المقريزي: رسائل المقريزي، تحقيق: رمضان بدوي وأحمد مصطفى قاسم، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1998م، ص160.

[3] المصدر نفسه، ص160.

[4] البلاذري: المصدر السابق، ص655.

الخلافة في خلال خمس سنوات ثلاثة من الخلفاء الأمويين، ولم تكن لهم محاولات بارزة في ميدان النقود الإسلامية، إلى أن تولى الخلافة عبد الملك بن مروان الذي استطاع أن يحطم الحركات المناهضة لسلطانه فقتل مصعب بن الزبير سنة (72هـ)، وأخاه عبد الله بن الزبير سنة (73هـ)[1] فأعَاد وحدة الدولة.

وهكذا في سنة (77هـ) كانت السلطة قد تركزت كاملة في يد عبد الملك بن مروان، وأصبح يسيطر على دولة عربية واحدة تضم مصر والشام والعراق وفارس، وكان الخليفة الأموي يرى أن ضرب العملات العربية الإسلامية ضرورة لازمة اقتضتها الظروف لتدعيم البناء الاقتصادي، والسياسي القومي للدولة العربية[2].

وهناك أسباب عديدة دعت الخليفة عبد الملك بن مروان إلى تعريب النقود، وهي كالتالي:

1-1 الأسباب غير المباشرة:

وتعد الأسباب الحقيقية وراء قيام الخليفة عبد الملك بن مروان لتعريب النقود ويمكن إجمالها على النحو التالي:

أ- الأسباب المالية والاقتصادية:

لقد واجهت الدولة العربية الإسلامية زمن الخليفة عبد الملك بن مروان اضطرابات داخلية وخارجية، إضافة إلى تقليص موارد الخزينة من الجباية، وهنا ظهرت الحاجة المتزايدة للأموال، وكان من الضروري معالجتها ودعم اقتصاد الدولة المالي[3]، كما أن هناك علاقة وثيقة بين تنوع الدراهم واختلاف أوزانهم، وبين كمية إيرادات بيت المال، إذ كان دافعوا الخراج يؤدون ما بذمتهم من حقوق إلى بيت المال

[1] عبد الرحمان فهمي محمد: النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، 1964م، ص33-34.

[2] حسان علي حلاق: المرجع السابق، ص32.

[3] عبد العزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص26-27.

بالدراهم القليلة الوزن، ويحتفظون بالدراهم ذات الأوزان العالية[1]، كما أن أنواع النقود قد تعددت واختلفت أوزانها وأقيماها، ولاسيما الدراهم الساسانية، يقول ابن قدامة: "لما أخذ أمر الفرس يضمحل، ودولتهم تضعف وسياستهم تضطرب، فسدت نقودهم، فقام الإسلام ونقودهم من العين والورق غير خالصة"[2]، واستمرت أحوال النقد بهذا الشكل ، إذ قال الماوردي: "...إلى أن ضربت الدراهم الإسلامية، فتميز المغشوش من الخالص"[3].

كما كثر أيضا تزيف العملة وإنقاص وزنها، ولاسيما الذهبية منها، فأدى ذلك إلى نتائج اقتصادية سلبية لبيت المال منها: انخفاض قيمة العملة، وارتفاع الأسعار، وزوال الثقة المالية ومن أهمها الغبن الذي وقع على الدولة في استيفاء حقوقها من الضرائب، فيؤدي ذلك إلى نقص كمية الخراج[4]، كما تزايدت في هذه الفترة حاجة الدولة إلى النقود، لاتساع النشاط المالي والاقتصادي مع عدم استقرار العلاقات العربية البيزنطية، فحينئذ أصبحت الحاجة ملحة لضرب عملة إسلامية خالصة، تسد حاجة الدولة المتزايدة لها، وتفك اقتصاد الدولة من الارتباط الأجنبي مما يحقق استقلالاً اقتصادياً يدعم الاستقلال السياسي[5].

ب- الأسباب السياسية:

عمد الخليفة عبد الملك بن مروان إلى العمل على إنهاء التأثيرات الأجنبية المتمثلة بالفرس والبيزنطيين، إذ بقيت النقود الفارسية ترمز إلى ذلك العهد البغيض

[1] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص67.

[2] قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1981م، ص59.

[3] الماوردي: المصدر السابق، ص197.

[4] محمد ضياء الدين الريس: المرجع السابق، ص220-221.

[5] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص67-68.

من السيطرة الفارسية على أرضٍ واسعة من الدولة العربية الإسلامية، فضلاً عن أن بعض دور السك الكثيرة لا تزال تحت تأثير المتنفذين من الفرس[1]،

إضافة إلى ذلك ضرب النقود يعبر عن السيادة الكاملة للدولة الإسلامية ويحررها من النفوذ الأجنبي، فقد أراد عبد الملك أن يقيم سلطانه على أساس اقتصادي مستقل عن بيزنطة وفارس[2] أما على الصعيد الداخلي فقد أراد الخليفة عبد الملك بن مروان إعادة حق ضرب النقود إلى الخلافة في شخص الخليفة، كمظهر من مظاهر السلطان والمركزية، بعد أن اشترك في حق ضرب النقود كثير من الولاة وفئة من المطالبين بالخلافة والعمال الثائرين منذ أن قامت الحرب الأهلية في أعقاب مقتل عثمان رضي الله عنه سنة (35هـ)[3].

ج- الأسباب الدينية:

كانت النقود المتداولة قبل تعريبها مختلفة الأوزان والأقيام، مما سبب إشكالات في تأدية الحقوق الشرعية لبعض العبادات والمعاملات، وعلى رأسها الزكاة، كما أربك دافع الخراج وبيت المال، لذلك بات من الضروري ضرب النقود على الوزن الشرعي[4] بالإضافة إلى ذلك كان يهدف إلى تلبية الشعور الديني للعرب والمسلمين من خلال تحويل عبارات النقود من التثليث إلى عبارات التوحيد والبسملة[5].

---

[1] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص68.

[2] علي محمد الصلابي: المرجع السابق، ص694.

[3] حسان علي حلاق، المرجع السابق، ص43.

[4] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص68.

[5] نازدار عبد الله المفتي: "تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي المعاني والدلالات الحضارية"، مجلة سر من رأى (العراق)، ع35/ 2013م، ص186.

1-2 الأسباب المباشرة (حادثة القراطيس):

كل العوامل السابقة التي تحدتنا عنها كانت تشكل حافزًا إلى ضرب سكة إسلامية خاصة، يتعامل بها المسلمون جميعهم وتكون أساس نظامهم المالي غير معتمدين على غيرهم، ثم جاء السبب المباشر والقريب والذي احتفى به بعض المؤرخين والرواة فجعلوه سبب تعريب العملة وسكها في دار الإسلام، وقد لخص البلاذري ذلك بقوله: "كانت القراطيس تدخل بلاد الروم من أرض مصر، ويأتي العرب من قبل الروم الدنانير، فكان عبد الملك بن مروان أول من أحدث الكتاب الذي يكتب في رؤوس الطوامير[1] ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[2]، فكتب إليه ملك الروم: إنكم أحدثتم في قراطيسكم كتابًا نكرهه، فإن تركتموه وإلا أتاكم في الدنانير من ذكر نبيكم ما تكرهون، فكبر ذلك في صدر عبد الملك، فكره أن يدع سنة حسنة سنّها، فأرسل إلى خالد بن يزيد بن معاوية، فأشار عليه بأن يضرب النقود"[3].

ويتضح لنا من خلال هذا النص أن العامل الديني أثر على سلوك الخليفة عبد الملك بن مروان باستنكاره التثليث، وكان هذا سببا وجيها حركته غيرته على الإسلام مما عجل بتنفيذ خطته في تعريب الدولة.

ولقد أرضى عبد الملك غيرته الإسلامية وحميته الدينية، وضرب الدنانير والدراهم في سنة(76هـ) فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطا، ووزن الدرهم خمسة عشر

---

[1] الطوامير: جمع مفرده الطَّامُورُ والطُّومَارُ، وهو: الصحَّيفَةُ، وقيل: هو دخيلٌ، وقيل: عَرَبيٌّ محضٌ؛ ينظر: ابن منظور: المصدر السابق، ج4، ص503، مادة: طمر.

[2] سورة الإخلاص: الآية1

[3] البلاذري: المصدر السابق، ص335-336؛ الدميري: حياة الحيوان الكبرى، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 2005م، ج1، ص225-226.

قيراطا، وكان الذي ضرب الدراهم رجل يهودي يقال له سُمَيْر نُسبت الدراهم إذ ذاك إليه، وقيل لها: الدراهم السُمَيْرية[1].

فانتفع الناس من ذلك إذ جعلها رسمية وبعث بها إلى جميع ديار الإسلام، وتهدد من لا يتعامل بها وقد كتب عليه الدينار «قل هو الله أحد» وفي الوجه الأخر «لا إله إلا الله» وطوقه بطوق فضة وكتب عليه ضرب بمدينة كذا، وكتب في خارج الطوق محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق[2].

من أجل تعميم عملية تعريب النقود ونشرها، قام الخليفة عبد الملك بن مروان ببناء دار لسك النقود[3]، ومنع الناس من ضرب النقود خارج دور السك التابعة للدولة، "وأخذ عبد الملك بن مروان رجلاً يضرب على غير سكة المسلمين، فأراد قطع يده، ثم تركه وعاقبه"[4]، كما وضع صَنْجَاتٍ من قوارير لا تَستَحِيلُ إلى زيادة أو نقصان من أجل المحافظة على الوزن وصيانته من الغش[5]، ومن أجل تنفيذ عملية التعريب والإصلاح أيضا في جميع ولايات الدولة، بعث الخليفة بالسكة إلى الحجاج في العراق[6] وأمره أن يضرب الدراهم على وزن خمسة عشر قيراطًا[7]، فاتخذ دارًا للضرب وصار يضرب الدراهم للدولة والتجار[8]، مقابل دفع أجرة مقدارها في كل مائة درهم درهمًا[9]،

---

[1] المقريزي: رسائل المقريزي، ص161.

[2] مجدى فتحى السيد: تاريخ الإسلام والمسلمين في العصر الأموي، دار الصحابة للتراث، مصر، 1998م، ص162

[3] سيد أمير علي: مختصر تاريخ العرب والتمدن الإسلامي، ترجمة: رياض رأفت، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1938م، ص88.

[4] البلاذري: المصدر السابق، ص658.

[5] الدميري: المصدر السابق، ج1، ص228.

[6] المقريزي: رسائل المقريزي، ص161-162.

[7] البلاذري: المصدر السابق، ص653.

[8] قدامة بن جعفر: المصدر السابق، ص59.

[9] المقريزي: رسائل المقريزي، ص162.

وكان للحجاج دور مهم في تحقيق خطة عبد الملك بن مروان في تعريب النقود حتى أن بعض المصادر تبالغ فيما لعبه الحجاج في هذا الميدان فتقرن حركة التعريب باسمه، فاليعقوبي ذكر أنه في أيام عبد الملك نقشت الدراهم والدنانير بالعربية، وكان الذي فعل ذلك هو الحجاج بن يوسف[1].

أما في مصر لاشك أن النقود الأجنبية بقيت معتمدة، إلى أن أخذ عبد العزيز بن مروان بإصلاح أخيه عبد الملك للسكة وتحريمه للدنانير الأجنبية[2].

ومن المرجح أن عبد العزيز بن مروان، استعمل دار الضرب القديمة في الإسكندرية لسك النقود، بالإضافة إلى تأسيس دار أخرى بالفسطاط[3]، وذلك لتلبية حاجة السوق الاقتصادية من السيولة النقدية، لأنه من المعروف أن مصر كانت من كبريات الأمصار الإسلامية بما تمثله من كثافة سكانية[4].

وهكذا استطاع عبد الملك بن مروان، أن يطبق حقًا من حقوق الدولة العربية تظهر في شخصيتها المستقلة عن باقي الدول، بحيث لا تظهر وكأنها مرتبطة اقتصاديًا بتلك الدول سواء البيزنطية القائمة بعد أو الفارسية البائدة[5].

ويتضح مما سبق ذكره أن عملية تعريب النقود جزء من حركة تعريب شاملة لجميع مؤسسات الدولة، ساعدتها الظروف السياسية المواتية على تحقيق هذا الغرض.

2- تعريب الطراز:

بعد عصر الفتوحات تحول العرب عن استخدام الثياب الخشنة، كالجبب الصوفية والأقبية الطويلة المربوطة في وسطها الزنانير، وراحوا يلتفتون إلى أمور التأنق في

---

[1] اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج3، ص27.

[2] سيدة إسماعيل كاشف: مصرفي فجر الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1994م، ص69.

[3] سيدة إسماعيل كاشف: عبد العزيز بن مروان، ص94.

[4] حسان علي حلاق: المرجع السابق، ص41.

[5] المرجع نفسه، ص37.

اللباس والظهور بمظاهر الفخامة، مما أدى إلى تطور وازدهار صناعة المنسوجات في كل أنحاء الدولة، في مصانع عرفت بدور[1] الطراز[2].

وكانت دور الطراز على نوعين: طراز الخاصة، وطراز العامة فطراز الخاصة هو الذي ينتج المنسوجات التي تخص الخليفة وجيشه، والأمراء وكبار الموظفين والحاشية، وأما طراز العامة فهو الذي يمد عامة الناس بما يحتاجونه من منسوجات[3].

لقد اشتهرت مصر بصناعة النسيج والقراطيس كما أشرنا سابقا في النقود، وكان يكتب في أعلى الطرز والقراطيس باليونانية (أبا، ابنا، روحا)[4]، وعندما أمر عبد الملك بترجمة أنكره وقال: ما أغلظ هذا في أمر الدين والإسلام، أن يكون طراز القراطيس وهي تحمل في الأواني والثياب وهما يعملان في مصر، فأمر عبد العزيز بن مروان وكان عامله على مصر، بإبطال ذلك الطراز على ما كان يطرز به، من ثوب وقرطاس وستر وغير ذلك، وأن يأخذ صناع الطرز والقراطيس بتطريزها بصورة التوحيد ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾[5]، ومن أجل تعميم عملية التعريب أرسل الخليفة إلى جميع ولايات الدولة، بإبطال ما في أعمالهم من الطراز في القراطيس ومعاقبة من وجد عنده ذلك بالضرب والحبس[6].

---

[1] ابراهيم زعرور وعلي أحمد: المرجع السابق، ص141.

[2] الطراز: يعني الثبات المزينة بالأشرطة الكتابية، ثم أصبح يطلق على الموضع الذي تنسج فيه الثياب الجياد؛ ينظر: الزمخشري: أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج1، ص601.

[3] سيدة إسماعيل كاشف: مصر في فجر الإسلام، ص287.

[4] الدميري: المصدر السابق، ج1، ص226.

[5] سورة آل عمران: الآية18.

[6] الدميري: المصدر السابق، ج1، ص226.

وبهذا يكون الخليفة عبد الملك بن مروان أول من عرّب الطراز في الدولة العربية الإسلامية، وسيطر على إدارتها وعمالها وإنتاجها، وما يكتب ويطرز عليها، لذلك يُعتقد أن يكون الخليفة عبد الملك بن مروان هو الذي أنشأ ديوان الطراز[1].

نتائج حركة التعريب:

إن عملية التعريب أيام عبد الملك ومن جاء بعده، لا يمكن نسبتها إلى أسباب بسيطة، لأنها حركة كبرى شملت الدواوين والنقد والطراز، فكانت مرحلة حاسمة في التطوير الإداري والثقافي والاستقرار السياسي والاقتصادي، وجاءت بنتائج مهمة في جميع الميادين لعل أبرزها يتمثل في:

– تحقيق سيادة لغة القرآن الكريم وتعزيز مكانتها وانتصارها على اللغات الأجنبية، في الدولة كالفارسية واليونانية والقبطية، إذ أصبحت لغة الدين الإسلامي لغة السياسة والدين والعلم وأصبحت أداة التفاهم اليومي في كل أنحاء الدولة[2].

– إقبال سكان تلك البلاد على اعتناق الدين الإسلامي، خاصة وأن اللغة العربية هي لغة القرآن وبالتالي للحفاظ على مصالحهم الخاصة[3].

– ظهور فئة من الكتاب العرب و الموالي تولوا إدارة الدواوين المعربة، وكان لصالح بن عبد الرحمان أبلغ الأثر في ذلك[4].

– كما كانت حركة التعريب سببا إلى تعريب الأقاليم والجاليات غير العربية، فكان هذا

---

[1] عبد العزيز الدوري: النظم الإسلامية، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2008م، ص171.

[2] ناصر بن محمد بن عبد الله الأحمد: "حركة الجهاد والفتح الإسلامي في عهد الدولة الأموية وأثرهما في الدعوة إلى الله تعالى وانتشار الإسلام"، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، بيروت، 2008م، ص39.

[3] سهيل طقوش: تاريخ الدولة الأموية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط7، 2010م، ص99.

[4] الصولي: المصدر السابق، ص192.

من أكبر العوامل إلى انتشار العربية[1]، كما أن أجزاء كثيرة من الدولة العربية الإسلامية مازالت إلى وقتنا الحاضر عربية ثمرة لجهود الخليفة عبد الملك بن مروان[2].

– ضرب الخليفة عبد الملك بن مروان عملة عربية إسلامية، توصف اقتصاديا بأنها عملة جيدة، قضت على العملة الرديئة المتداولة قبل التعريب[3]، مما كان له أثر في إعادة الثقة المالية واستقرار أسعار الحاجيات[4]، وتحقيق الاستقلال الاقتصادي وتحريره من التبعية للفرس والروم.

– إلغاء التفاوت في تقدير الزكاة والصداق والعقود، وذلك راجع إلى أن عبد الملك أخذ بعين الاعتبار حين ضرب النقود، النسبة القديمة التي أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم[5].

– إن حركت التعريب أدت إلي إزالة كل مظهر من مظاهر الشرك والوثنية، والتي تمثلت بما صُوِرَ ونقش على النقود والقراطيس، إذ حمل الدرهم صوراً تمثل مظاهر عبادة النار في الديانة المجوسية، كما حملت الدنانير والقراطيس صوراً وعبارات تتعارض مع أسس العقيدة الإسلامية[6].

– كما أدى تعريب الطراز إلى شيوع صناعته وتنظيمها وتطويرها وازدهارها، مما أحدث نهضة واسعة في صناعة النسيج، لاسيما في مصر، فصارت دور الطراز تنتج مختلف المنتجات المحلاة بعبارات إسلامية، مكتوبة باللغة العربية.

---

[1] محمد ضياء الدين الريس: المرجع السابق، ص226.

[2] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص88.

[3] المرجع نفسه، 87.

[4] سهيل طقوش: المرجع السابق، ص100–101.

[5] البلاذري: المصدر السابق، ص653؛ حسان علي حلاق: المرجع السابق، ص37–38.

[6] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص87؛ سهيل طقوش: المرجع السابق، ص100–101.

– تحقيق الإشراف التام على النواحي المالية والإدارية، وضبط أعمال دور الضرب والطراز والدواوين وسجلات الضرائب، مما أوجد نظاما إداريا وماليًا شاملا وموحدًا في الدولة أصبح أساسا اعتمدته الدولة العباسية فيما بعد[1].

ويتضح في الأخير أن عملية التعريب التي أنجزها الخلفاء الأمويون وولاتهم، تعتبر إنجازًا تاريخيا متكاملاً، سار على وفق خطة محكمة، وقد أثمر الكثير من النتائج على كافة المستويات، سياسية واقتصادية واجتماعية ليفضي هذا الإنجاز المهم إلى حضور الأمة في التاريخ بقوة وليشكل ملامح مرحلة وسمت التاريخ الإنساني بسمات خاصة.

[1] عبد الجبار محسن السامرائي: المرجع السابق، ص87.

الخاتمة

وفي ختام الدراسة، وبعد أن رحلنا في رحاب أهل الذمة في الدولة الأموية ، ذلك الطرف الآخر في جسم الدولة الإسلامية، وبعد أن استعرضنا في الفصول السابقة أنشطة الذميين هناك وأجبنا على ما ورد من تساؤلات حول مكانتهم الاجتماعية، نخلص إلى النتائج التالية:

– أن أهل الذمة عاشوا ضمن إطار الدولة الإسلامية منذ بداية قيام دولة المدينة وحتى أواخر الدولة الأموية، متمتعين بكامل حقوقهم المدنية والدينية ينعمون بسياسة التسامح الديني، فقد حرص الخلفاء الأمويين على التمسك بقواعد الشريعة الإسلامية تجاه أهل الذمة، التي تنص على حمايتهم ومعاملتهم المعاملة الحسنة مقابل دفعهم الجزية، كما التزمت الدولة بحماية الرهبان ورجال الدين وكف الأذى عنهم، وحماية كنائسهم وديارتهم والسماح لهم بترميم وإعادة ما خرب منها، كما سمحت لهم بممارسة شعائرهم الدينية بكل حرية.

– عاش أهل الذمة في الدولة الأموية كجزء يرتبط ارتباطا عضويا بالكل الأموي، فانصهروا بذلك اجتماعيا وامتازت علاقاتهم بحسن الجوار، من خلال المساهمة في احتفالات وأعياد أهل الذمة ومشاركتهم أفراحهم، رغم بعض القيود الاجتماعية التي فرضت عليهم، والتي كانت شكلية في الغالب، مثل التميز في الملابس والركوب أو تحديد الوظائف وكانت معظم التدابير المتخذة في تلك الفترة وقتية.

– كما أن المجال أمام الذميين في العهد الأموي من الناحية الاقتصادية كان متاحًا أمامهم شأنه شأن غيره من المجالات، ولم يكن في الشريعة الإسلامية ما يحول دون تمتع الذميين بممارسة حقوقهم في العمل، وكان لهم دورهم الواسع في المجال الزراعي والصناعي والتجاري، فأنتجوا الكثير من الصناعات التي لاقت شهرة واسعة في الأسواق الداخلية والخارجية.

– لم يقتصر الأمر عند التعايش الاجتماعي والاقتصادي، فحسب بل تعداه ذلك إلى الجانب الثقافي والعلمي، حيث شارك أهل الذمة مشاركة فعالة، وكان لهم الدور الذي لا ينكر خاصة في عملية النقل والترجمة في العصر الأموي، كما قرب الخلفاء الأمويين أهل الذمة أطباءاً وفلاسفة وشعراء وأغدقوهم بالهبات والهدايا.

– لقد استمر تسامح الخلفاء الأمويين مع الذميين، وفسحوا لهم المجال واسعاً، للمشاركة في شؤون الدولة، فتقلدوا مناصب إدارية هامة في الدولة، وهذا يدل على مدى التسامح الإسلامي مع الطوائف الأخرى، فوصل عدد كبير منهم إلى مناصبهم سامية كرؤساء للدواوين، ووصل الأمر بهم أحيانا إلى التسلط على المسلمين من خلال مناصبهم الإدارية.

– تراجع نفوذ أهل الذمة في تسيير دواوين الدولة، من خلال سياسة التعريب التي انتهجها عبد الملك بن مروان، حيث أدرك أن اكتمال السيادة العربية الإسلامية لا تتم إلا بعد القضاء على كل المظاهر الأجنبية في الدولة.

– إن حركة التعريب كانت ضرورة ملحة لتأكيد كيان الدولة السياسي والاقتصادي، وصبغها بالصبغة العربية، وعاملاً مهماً لتوحيد الثقافة العربية الإسلامية، فهي لذلك مرحلة حاسمة من مراحل التطور في شتى المجالات.

– تمخضت حركة تعريب الدواوين والنقود والطراز عن استقلال الاقتصاد والإدارة العربية من التبعية الفارسية والبيزنطية، واصطبغت الدولة الأموية بصبغة قومية عربية في المجالين الاقتصادي والإداري ومن ثم السياسي وهي أهم الركائز التي تقوم عليها الدولة.

– وكانت حركة التعريب سببا في تقليص نفوذ أهل الذمة وزوال مصالحهم، فكان من الطبيعي أن نشاهد ردة فعل عنيفة من هؤلاء، حيث اضطروا إلى تعلم اللغة العربية حتى يحافظوا على امتيازاتهم.

رغم كل ما سبق فقد وطنت النفس على إكمال هذا البحث والوصول إلى نهايته ومع ذلك لا ندعي بلوغ الكمال فيه، بل محاولة معرضة للقصور والنقص الذي يعتري كل عمل بشري وأسأل الله أن يتقبل منا ويوفقنا لكل صواب وخير.

الورّاقيــــة

- **القرآن الكريم (رواية ورش عن نافع)**

أولا- المصادر:

- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الأكرم الجزري (ت630هـ/1233م): **الكامل في التاريخ**، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987م.

- ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم (ت668هـ/1269م): **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، تحقيق: عامر النجار، دار المعارف، القاهرة، ط1، 1996م.

- الأصفهاني، علي بن الحسين، (ت356هـ/966م): **الأغاني**، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

- الأبشيهي، شهاب الدين محمد بن أحمد (ت850هـ/1446م): **المستطرف في كل فن مستظرف**، تحقيق: محمد خير طعمه الحلبي، دار المعرفة، بيروت، ط5، 2008م.

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت458هـ/1065م): **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م.

- البلاذري، أبو العباس أحمد بن يحي بن جابر (ت271هـ/885م): **فتوح البلدان**، تحقيق: عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، 1987م.

- البهوتي، منصور بن سرجون إدريس (ت1046هـ/1636م): **كشاف القناع عن متن الإقناع**، دار عالم الكتب، بيروت، 1983م.

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت256هـ/869م): **صحيح البخاري**، دار ابن كثير، دمشق، 2002م.

- البكري، أبو عبيد الله (ت487هـ/1094م): **المغرب في ذكر إفريقية والمغرب**، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، د.ت.

- الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس (ت331هـ/942م): **الوزراء والكتاب**، تقديم: حسين الزين، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر، بيروت، 1988م.

- ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن(ت597هـ/1200م): **سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز**، تعليق: نعيم زعرور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1984م.

- ابن جلجل، أبو داود سليمان بن حسان الأندلسي (ت بعد377هـ/987م): **طبقات الأطباء والحكماء**، تحقيق: فؤاد السيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1985م.

- الجاحظ، أبو عثمان بن عمرو بن بحر بن محبوب (ت255هـ/868م): **البيان والتبيين**، تحقيق: حسن السندوبي، منشورات المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1926م.

-ـــــــــــ: **التاج في أخلاق الملوك**، تحقيق: أحمد زكي باشا، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط1، 1914م.

-ـــــــــــ: **رسائل الجاحظ**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ط1، 1991م.

- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت456هـ/1063م): **المحلّى**، تحقيق: محمد منير الدمشقي، منشورات إدارة الطباعة المنيرية، مصر، د.ت.

- حاجي خليفة، مصطفي بن عبد الله (ت1067هـ/1636م): **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

- ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمان بن محمد الحضرمي (ت808هـ/1405م): **المقدمة**، تحقيق: عبد السلام الشدادي، منشورات بيت الفنون والعلوم والأدب، الدار البيضاء، 2005م.

-ـــــــــــــ: **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، مراجعة: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 2000م.

- ابن خياط، خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي العصفري(ت240هـ/854م): **تاريخ خليفة بن خياط**، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط2، 1985م.

- ابن خرداذبة، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (ت300هـ/912م): **المسالك والممالك**، مطبعة بريل المسيحية، ليدن، 1989م.

- الدميري، كمال الدين محمد بن موسى (ت808هـ/1405م): **حياة الحيوان الكبرى**، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 2005م.

- ابن أبي دينار، أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم الرعيني (ت1110هـ/1696م): **المؤنس في أخبار إفريقية والأندلس**، المطبعة التونسية، تونس، ط1، 1869م.

- الرملي، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين (ت1004هـ/1595م): **نهاية المحتاج في شرح المنهاج**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م.

- ابن الرفعة، نجم الدين أبي العباس أحمد بن علي الأنصاري البخاري المصري (ت710هـ/1310م): **النفائس في أدلة هدم الكنائس**، تحقيق: سعد عماد سعد الدين الكعكي، مؤسسة بينونة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2013م.

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد(ت538هـ/1043م): **أساس البلاغة**، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.

- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت1005هـ/1790م): **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، الكويت، ط1، 2000م.

- ابن الزبير، أحمد بن القاضي الرشيد (ت القرن الخامس هجري/الحادي عشر ميلادي): **الذخائر والتحف**، تحقيق: محمد حميد الله، منشورات التراث العربي، الكويت، 1959م.

- ابن سعد، محمد بن منيع (ت230هـ/844م): **كتاب الطبقات الكبير**، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 2001م.

- السرخسي، محمد بن أحمد (ت490هـ/1096م): **شرح السير الكبير**، تحقيق: أبي عبد الله محمد حسين إسماعيل الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

- الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر (ت548هـ/1053م): **الملل والنحل**، تصحيح: أحمد فهمي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1992م.

- الشابشتي، أبو الحسن علي بن محمد (ت388هـ/998م): **الديارات**، تحقيق: كوركيس عواد، مطبعة المعارف، بغداد، ط2، 1966م.

- ابن الشحنة، أبو الفضل محمد (ت890هـ/1485م): **الدُّر المنتخب في تاريخ مملكة حلب**، تقديم: عبد الله محمد درويش، دار الكتاب العربي، سورية، 1984م.

- ابن صاعد الأندلسي، أبو القاسم صاعد بن أحمد (ت462هـ/1069م): **طبقات الأمم**، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، 1912م.

- الصولي، أبو بكر محمد بن يحي (ت336هـ/947م): **أدب الكاتب**، تصحيح: محمد بهجت الأثري، المطبعة السلفية، القاهرة، 1922م.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ/923م): **تاريخ الرسل والملوك**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2، 1967م.

- العسكري، أبو هلال حسن بن عبد الله (ت395هـ/1004م): **الأوائل**، تحقيق: وليد قصاب ومحمد المصري، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، ط2، 1981م.

- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (571هـ/1075م): **تاريخ مدينة دمشق**، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، 1995م.

- العقباني، محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني (ت860هـ/1455م): **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق: علي الشنوفي، مطبعة خزانة التراث العربي، بيروت، 1967م.

- ابن عبد الحكم، أبو محمد عبد الله (ت214هـ/829م): **سيرة عمر بن عبد العزيز**، منشورات عالم الكتب، بيروت، ط6، 1984م.

- ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (ت257هـ/870م): **فتوح مصر وأخبارها**، تحقيق: محمد صبيح، مكتبة مدبولي، القاهرة، د.ت.

- العمري، شهاب الدين ابن فضل الله (ت749هـ/1348م): **مسالك الأبصار في ممالك الأمصار**، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2010م.

- أبو عبيد، القاسم بن سلام (ت224هـ/838م): **الأموال**، تحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، بيروت، ط1، 1989م.

- ابن العبري، غريغروريوس أبي الفرج بن أهرون الملطي (ت685هـ/1286م): **تاريخ مختصر الدول**، تصحيح: الأب أنطون صالحاني اليسوعي، دار الرائد اللبناني، لبنان، ط2، 1983م.

- الغزي، كامل بن حسين بن محمد بن مصطفى البالي الحلبي (1351هـ/1932م): **نهر الذهب في تاريخ حلب**، المطبعة الماروبية، حلب، د.ت.

- الفاسي، محمد عبد الحي الكتاني الإدريسي الحسيني (ت1382هـ/1962م): **التراتيب الإدارية**، تحقيق: عبد الله الخالدي، منشورات شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د.ت.

- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ/1414م): **القاموس المحيط**، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ط8، 2005م.

- أبو الفدا، عماد الدين إسماعيل بن محمد بن عمر (ت792هـ/1331م): **تقويم البلدان**، تصحيح: رينود وماك كوكين ديسلان، دار الطباعة السلطانية، باريس، 1850م.

- القرافي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي (ت684هـ/1285م): **كتاب الفروق**، تحقيق: محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط1، 2001م.

- القلقشندي، أبو العباس أحمد (ت821هـ/1418م): **صبح الأعشى**، مطبعة الأميرية، القاهرة، 1918م.

- ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر (ت751هـ/1350م): **أحكام أهل الذمة**، تحقيق: يوسف بن أبي أحمد وشاكر بن توفيق العاروري، الرمادي للنشر، الدمام، ط1، 1997م.

- ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (ت620هـ/1223م): **المغنى ويليه الشرح الكبير**، دار الكتاب العربي، د.م، د.ت.

- قدامة بن جعفر، أبو الفرج بن قدامة بن زياد البغدادي (ت328هـ/939م): **الخراج وصناعة الكتابة**، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1981م.

- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت276هـ/889م): **عيون الأخبار**، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.

-ـــــــــــ: **كتاب الشعر والشعراء**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1666م.

- القفطي، جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف (ت646هـ/1248م): **إخبار العلماء بأخبار الحكماء**، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2005م.

- ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر (ت774هـ/1373م): **البداية والنهاية**، مكتبة المعارف، بيروت، ط8، 1990م.

- الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود (ت587هـ/1091م): **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، تحقيق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1986م.

- الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف (ت350هـ/961م): **الولاة وكتاب القضاة**، تصحيح: رفن كست، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، 1908م.

- المقديسي، شمس الدين أبي عبد الله محمد (ت380هـ/990م): **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، مطبعة بريل المسيحية، ليْدن، ط2، 1909م.

- المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي (ت845هـ/1441م): **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار**، تحقيق: محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1997م.

-ـــــــــــ: **رسائل المقريزي**، تحقيق: رمضان بدوي وأحمد مصطفى قاسم، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1998م.

- المسعودي، أبو الحسن بن علي (ت346هـ/907م): **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، مراجعة: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2005م.

- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت275هـ/888م): **سنن ابن ماجة**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العلمية، القاهرة، د.ت.

- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت450هـ/1058م): **الأحكام السلطانية**، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م

- المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين (ت610هـ/1213م): **المغرب في ترتيب المعرب**، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط1، 1979م.

- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين بن محمد مكرم الإفريقي الأنصاري (ت711هـ/1911م): **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، د.ت.

- المُبرد، محمد بن يزيد (ت285هـ/898م): **الكامل في اللغة والأدب**، تحقيق: عبد الحميد هذاوي، منشورات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، د.ت.

- المحُلى، جلال الدين محمد بن أحمد (ت864هـ/1459م) والسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ/1505م): **تفسير الجلالين**، دار المعرفة، بيروت، 1982م.

- ابن النديم، محمد بن إسحاق (ت385هـ/995م): **الفهرست**، دار المعارف، بيروت، د.ت.

- النووي، أبو زكريا محي الدين يحي بن شرف (ت676هـ/1277م): **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، منشورات المكتب الإسلامي، بيروت، ط9، 1991م.

- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب (ت278هـ/891م): **تاريخ اليعقوبي**، تقديم: محمد صادق، المكتبة الحيدرية، العراق، 1964م.

-ـــــــــــ: **البلدان**، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله الرومي البغدادي (ت626هـ/1229م): **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، 1977م.

-ـــــــــــ: **معجم الأدباء**، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1993م.

- أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم (ت182هـ/798م): **كتاب الخراج**، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1979م.

ثانيا- المراجع:

1- الكتب:

- أرنولد والسير توماس: **الدعوة إلى الإسلام**، ترجمة: حسن إبراهيم حسن وعبد المجيد عابدين، مكتبة النهضة المصرية، مصر، ط1، 1947م.

- أمين، أحمد: **فجر الإسلام**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط10، 1969م.

- بينز، نورمان: **الإمبراطورية البيزنطية**، ترجمة: حسين مؤنس ومحمود يوسف زايد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط1، 1950م.

- حسن، حسن إبراهيم: **تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط14، 1996م.

- حسين، حسن إبراهيم وحسين علي إبراهيم: **النظم الإسلامية**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت.

- حلاق، حسان علي: **تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي**، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط2، 1986م.

- حتي، فليب: **تاريخ سورية ولبنان وفلسطين**، ترجمة: جورج حداد وعبد الكريم رافق، دار الثقافة، بيروت، ط3، 1951م.

- بن حسين، بثينة: **الدولة الأموية ومقوماتها الإيديولوجية والاجتماعية**، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، سوسة، ط1، د.ت.

- الخربوطلي، علي حسني: **الإسلام وأهل الذمة**، منشورات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1969م.

- خماش، نجدة: **الإدارة في العصر الأموي**، دار الفكر، دمشق، ط1، 1980م.

- الدوري، عبد العزيز، **مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي**، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007م.

-ـــــــــــ: **النظم الإسلامية**، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2008م.

- الريس، محمد ضياء الدين: **الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية**، دار المعارف، مصر، ط3، 1969م.

-ـــــــــــ: **عبد الملك بن مروان والدولة الأموية**، منشورات معهد الدراسات، مدريد، ط2، 1969م.

- رمضان، هويدا عبد العظيم: **المجتمع في مصر الإسلامية من الفتح العربي إلى العصر الفاطمي**، تقديم: عبد العظيم رمضان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1994م.

- الرفاعي، أنور: **الإسلام في حضارته ونظمه**، دار الفكر، دمشق، ط3، 1997م.

- الزركلي، خير الدين: **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م.

- زعرور، إبراهيم وأحمد علي: **تاريخ العصر الأموي السياسي والحضاري**، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 1996م.

- زيات، حبيب: **الدِّيارات النصرانية في الإسلام**، دار المشرق، بيروت، ط4، 2010م.

– زيدان، عبد الكريم: **أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام**، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1972م.

– الزحيلي، وهبة: **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق، ط2، 1985م.

–ـــــــــــ: **أثار الحرب في الفقه الإسلامي**، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق، ط3، 1998م.

– سابق، السيد: **فقه السنة**، دار الإمام مالك، الجزائر، ط1، 2015م.

– السيد، مجدى فتحي: **تاريخ الإسلام والمسلمين في العصر الأموي**، دار الصحابة للتراث، مصر، 1998م.

– سالم، السيد عبد العزيز، **تاريخ الدولة العربية**، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، د.ت.

– شاهين، حمدي: **الدولة الأموية المفترى عليها**، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، 2001م.

– الصلابي، علي محمد: **الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار**، دار المعرفة، بيروت، ط2، 2008م.

– الطيار، علي بن عبد الرحمن بن علي: **حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية**، مكتبة الملك فهد للنشر، الرياض، ط2، 2006م.

– طقوش، سهيل: **تاريخ الدولة الأموية**، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط7، 2010م.

– طه، عبد الواحد ذنون: **العراق في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي**، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط2، 2005م.

-ـــــــــــــ: **دراسات في تاريخ وحضارة المشرق الإسلامي**، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط1، 2005م.

- عجاج، حافظ أحمد: **الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم**، دار السلام، القاهرة، ط2، 2007م.

- عمارة، محمد: **الإسلام والأقليات**، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط1، 2003م.

- عبده، سمير: **السريان المسيحيون المسلمون**، دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، دمشق، ط1، 2000م.

- علي، محمد كرد: **الإدارة الإسلامية في عز العرب**، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012م.

-ـــــــــــــ: **خطط الشام**، مكتبة النوزي، دمشق، ط3، 1983م.

- علي، سيد أمير: **مختصر تاريخ العرب والتمدن الإسلامي**، ترجمة: رياض رأفت، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1938م.

- عبد اللطيف، عبد الشافي محمد، **العالم الإسلامي في العصر الأموي**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط1، 2007م.

- عبد الرؤوف، عصام الدين: **الحواضر الإسلامية الكبرى**، دار الفكر العربي، د.م، ط1، 1976م.

- فياض، عطية: **فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة**، دار النشر للجامعات، مصر، ط1، 1999م.

- فوزي، فاروق عمر: **الخلافة الأموية دراسة لأول أسرة حاكمة في الإسلام**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2009م.

-ـــــــــــــ: **تاريخ العراق في عصور الخلافة العربية الإسلامية** (656هـ/1258م)، مكتبة النهضة، بغداد، ط1، 1988م.

- فروخ، عمر: **تاريخ الأدب العرب**، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1981م.

- الفاخوري، حنا: **الجامع في تاريخ الأدب العربي**، دار الجيل، بيروت، ط1، 1986م.

- فرقاني، محمد: **السياسة المالية للخليفة عمر بن عبد العزيز على ضوء رسائله**، مكتبة اقرأ، الجزائر، د.ت.

- فلهوزن، يوليوس: **تاريخ الدولة العربية**، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط2، 1968م.

- القرضاوي، يوسف: **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، دار الشهاب، باتنة، د.ت.

- قنواتي، جورج شحاتة: **المسيحية والحضارة العربية**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1984م.

- كاشف، سيد إسماعيل: **عبد العزيز بن مروان**، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1967م.

-ـــــــــــ: **الوليد بن عبد الملك** (86هـ- 96هـ/ 705م-715م)، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والطباعة والنشر، القاهرة، 1962م.

-ـــــــــــ: **مصر في فجر الإسلام**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1994م.

- كريستنسن، أرثر: **إيران في عهد الساسانيين**، ترجمة: يحي الخشاب، دار النهضة العربية، بيروت، د.ت.

- المودودي، أبو الأعلى: **حقوق أهل الذمة**، دار المختار، باكستان، د.ت.

- المباركفوري، صفي الرحمن: **الرحيق المختوم**، دار ابن خلدون، الإسكندرية، د.ت.

- المحامي، محمد كامل حسن: **الجزية في الإسلام**، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت.

- محمد، عبد الرحمن فهمي: **النقود العربية ماضيها وحاضرها**، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، 1964م.

- ميتز، آدم: **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري**، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط5. د.ت.

- الممي، حسن: **أهل الذمة في الحضارة الإسلامية**، تقديم: الشاذلي القليبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1998م.

- نصر الله، الإكسر خوس جوزف: **منصور بن سرجون**، ترجمة: الآرشمندريت أنطون هبي، منشورات المكتبة البوليسية، بيروت، ط1، 1991م.

- اليسوعي، لويس شيخو: **شعراء النصرانية بعد الإسلام**، المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، بيروت، 1924م.

2- الدوريات:

- بوجمعة، جهيدة: "**رحمة بني أمية لأهل الذمة**"، مجلة عصور الجديدة (الجزائر)، ع21-2016/22م، ص41-59.

- حسن، فالح: "**العشور ضرائب التجارة في صدر الإسلام**"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع29-1988/30م، ص33-44.

-ـــــــــــ: "**استعمال العربية في الدواوين المالية قبل عبد الملك بن مروان وبعده**"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع21-1986/22م، ص115-126.

- خريسات، محمد عبد القادر: "**خالد بن يزيد بن معاوية واهتماماته العلمية**"، مجلة دراسات تاريخية (عمان)، ع13-1983/14م، ص23-37.

- الدوري، عبد العزيز: "**نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية**"، مجلة المجمع العلمي العراقي (بغداد)، ع1970/20م، ص03-24.

- السامرائي، عبد الجبار محسن: "**حركة التعريب في عصر الخليفة عبد الملك بن مروان** (65هـ- 86هـ/684م - 705م)"، مجلة سر من رأى (العراق)، ع8/2007م، ص93-99.

- صالح، خالد يوسف: "**حركة الترجمة في بلاد الشام في العصر الأموي**"، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية (العراق)، ع1/2011م، ص234-249.

- الطائي، خليف عبود: "**الجزية والمسلمين الجدد**"، مجلة مداد الآداب (بغداد)، ع10/2015م، ص288-338.

- قريسة، هشام: "**الحقوق المدنية للذميين من أهل الكتاب من خلال الفقه الإسلامي**"، مجلة التسامح (مسقط)، ع15/2006م، ص189-204.

- كنعان، عبد الخالق خميس علي، وإسماعيل عاصم: "**أهل الذمة في العصر الأموي**"، مجلة ديالي (العراق)، ع25/2007م، ص1-20.

- المفتي، نازدار عبد الله: "**تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي المعاني والدلالات الحضارية**"، مجلة سر من رأى (العراق)، ع35/2013، ص181-194.

3- الملتقيات:

- فياض، محمد: "**دور المعماريين الأقباط في إنشاءات المسلمين الحضارية في عصر الدولة الأموية**؛ ضمن أعمال المؤتمر الدولي الأول للدراسات القبطية: الحياة في مصر خلال العصر القبطي...المدن والقرى، رجال القانون والدين، الأساقفة، المنعقدة بمكتبة الإسكندرية، بتاريخ: 21-23 سبتمبر 2010م، نشر بعنوان: الأقباط في المجتمع المصري قبل وبعد الفتح الإسلامي، تحرير: لؤي محمود وأحمد منصور، منشورات مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، 2015م، ص299-309.

4- الرسائل الجامعية:

- الأحمد، ناصر بن محمد بن عبد الله: "**حركة الجهاد والفتح الإسلامي في عهد الدولة الأموية وأثرهما في الدعوة إلى الله تعالى وانتشار الإسلام**"، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية، بيروت، 2008م.

- الجفري، عصام هشام عيدروس: "**التطور الاقتصادي في العصر الأموي دراسة تحليلية وتقويمية**"، رسالة ماجيستير، قسم الدراسات العليا للشريعة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1992م.

- حسن، فالح صالح فالح: "**الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الأموي**"، رسالة ماجستير، قسم التاريخ والآثار، كلية الأدب، الجامعة الأردنية، الأردن، 1974م.

- الشريف، حامد محمد الهادي الصالح: "**أهل الذمة في بلاد الشام في الفترة الأموية**"، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، 1997م.

- الطريقي، سعود بن إبراهيم بن علي: "**الاحتساب على غير المسلمين في دار الإسلام**"، رسالة ماجستير، قسم الدعوة، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1985م.

- عرفة، ثريا حافظ: "**الحياة الاقتصادية في بلاد الشام في العصر الأموي**"، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة مكرمة، 1989م.

- عبد القادر، أحمد فهمي: "**الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية في الدولة الأموية في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز**"، رسالة ماجستير، شعبة الدراسات الاجتماعية، معهد الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1978م.

- لكحل مراد: **رسالة الخلفاء الأمويين** (41هـ-99هـ/661م-771م) ــ **جمعاً ودراسة وتحليلاً** ــ، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية الأدب والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2018م.

الكـــشافـــــات

01- كشاف الآيات القرآنية

02- كشاف الأحاديث النبوية

03- كشاف الأعلام البشرية

04- كشاف الأعلام الجغرافية

01- كشاف الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾	256	البقرة	14
﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾	18	آل عمران	78
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾	118	آل عمران	58
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	51	المائدة	58
﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿7﴾ كَيۡفَ وَإِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ لَا يَرۡقُبُواْ فِيكُمۡ إِلّٗا وَلَا ذِمَّةٗۚ ﴾	8-7	التوبة	10

﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾	29	التوبة	18-19
﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾	99	يونس	14
﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾	8	الممتحنة	16
﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾	1	الإخلاص	75

02- كشاف الأحاديث النبوية

طرف الحديث	الصفحة
«ألا مَن ظَلَم معاهدًا وانْتَقصهُ وكَلفهُ فوقَ طَاقتهِ أو أخذَ مِنهُ شيئًا بِغيرِ طِيبِ نَفسٍ مِنهُ فأنا حَجِيجهُ يوم القيامة»	13
«أَخْرِجُواْ المشركينَ مِن جَزيرةِ العَرب»	22
« الإسلام يَعلو ولا يُعلى عليهِ»	22
« ثَلاَث لاَ يُمْنَعْنَ: المَاءُ وَالكَلأُ وَالنَّارُ»	17
« سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكتَابِ»	11
« مَن قَتلَ مُعاهدًا لم يرحْ رائحةَ الجنة وإنَّ ريحَها توجَدُ من مَسِيرة أربعين عامًا»	13

03- كشاف الأعلام البشرية

-أ-

- أعشى بن ربيعة: 39.
- أثيناس68.
- أثناسيوس الرهاوي: 27،57.
- الأخطل: 38،39.
- ابن أثال النصراني: 35،57.
- إصطفن:33.
- إسطفانوس: 57.
- إسحاق بن طليق: 70.
- إلياء بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام: 13.
- أسامة بن زيد: 48.

-ب-

- بنيامين: 35.
- ابن بطريق بن ألنقا: 37،57.
- بطرس: 58.

-ت-

- تاذري بن أسطين النصراني: 57.
- تاوفانسى: 58.

-ث-

- ثياذوق: 36.
- ثاذون: 36.
- أبو ثابت سليمان بن سعد الخشني: 64،65.

-ج-

- جبلة بن سالم: 35.

-ح-

- أبو الحكم الدمشقي: 35.
- الحجاج بن يوسف الثقفي: 36،47،52،63،66،67،76،77.
- الحارث بن خالد المخزومي: 37.
- حسان بن النعمان: 44.
- حسان النبطي: 57.
- حسان بن مالك البجدلي: 34.

-خ-

- خالد بن الوليد: 12،15.
- خالد بن عبد الله القسري: 27،41.
- خالد بن يزيد بن معاوية: 33،34،38،75.

-د-

- أبو الدرداء: 30.

-ر-

- ربيعة بن يحي بن معاوية التغلبي: 39.

-ز-
- زريق بن حيان: 51.
- زادان فروخ بن بيري: 57،66،67.
- زياد بن أبيه: 57.
-س-
- سرجون بن منصور: 57،64،65.
- سليمان بن عبد الملك: 37،39،48،57.
- سُمَيْر اليهودي: 76.
-ش-
- شاه فرند بنت فيروز بن يزدجرد بن شهريار بن كسرى: 29.
- شمعل: 57.
-ص-
- صالح بن عبد الرحمن مولى بن تميم:66،67،68،79.
-ع-
- علي رضي الله عنه: 11،13،47.
- عمر بن الخطاب رضي الله عنه: 11،12،13،14،15،16،19،20،21، 25،41،47،48،49،50،51،56،61، 62،71.
- عبد الرحمن بن عوف: 12.
- عمر بن عبد العزيز: 15،21،26،27،29،30،31،32،35، 36،41،42،44،47،48،51،53،58، 59،60،61.
- عبد العزيز بن مروان: 34،38،39،48،58،69،77،78.
- عبد الملك بن أبجر الكناني: 35.
- عبد الملك بن مروان: 05،34،37،38،39،40،41،43،44، 50،57،61،62،63،64،65،69، 72،73،74،75،76،77،78،79،80، 84.
- عبد الله بن سفيان المخزومي: 37.
- عثمان بن عفان رضي الله عنه: 47،52،71.
- عبد الرحمن بن زياد: 57.
- عبد الرحمن بن الأشعب الكندي: 67.
- عبد الحميد بن يحي: 68.
- عبد الله بن عبد الملك: 68.
- عبد الله بن الزبير: 71،72.
- عبد الله بن عوف: 51.
- عبد الله بن يزيد بن معاوية: 34.
- عمرو بن العاص: 50.
- أبو عبيدة بن جراح: 50.
-م-
- مسلمة بن مخلد: 15،26.

- محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم:
22،25،28،46،48،49،51،59،60
80.
- معاوية بن أبي سفيان:
26،28،34،35،36،38،44،48،49
50،52،56،57،59،64،71.
- ميسون بنت بجدل بن أنيق الكلبية:
28.
- محمد بن هشام بن عبد الملك: 30.
- مورينوس: 34.
- مروان بن الحكم: 34.
- ماسرجويه: 34،36.
- مسلمة بن عبد الملك: 30،39،42.
- مردان شاه بن زادان فروخ: 68.
- مروان بن محمد: 68.
- مصعب بن الزبير: 71،72.
- أبو موسى الأشعري: 56.
- معاذ: 19.

-ن-

- نائلة بنت عمارة الكلبية: 28.
- نابغة بن شيبان (عبد الله بن المخارق): 40.
- نصر بن سيار: 70.

-هـ-

- هشام بن عبد الملك:
27،30،35،41،42،44،57،59،70.

-و-

- الوليد بن يزيد بن عبد الملك: 43.
- وردان: 48.
- الوليد بن عبد الملك:
26،36،37،39،65،68،69.

-ي-

- يزيد بن معاوية: 28،38،43.
- يزيد بن الوليد بن عبد الملك: 29.
- يعقوب الرهاوي: 34.
- يزيد بن عبد الملك: 42،53.
- ابن يربوع الفزازي: 68.
- يوسف بن عمر: 70.

04- كشاف الأعلام الجغرافية

-أ-

- أنطاكية: 35.
- الآرمن: 43.
- الإسكندرية: 15،26،35،57،77.
- الأردن: 34،37،44،49،65.
- إلياء(بيت المقدس): 13،14،25.

-ب-

- بلاد فارس: 72،74.
- البحرين: 12.
- البصرة: 57،62.
- بيزنطة: 74،77.
- بلاد الروم: 75.

-ت-

- تونس: 44.

-ج-

- الجزيرة الفراتية: 39.

-ح-

- الحيرة: 13،15،38.
- حلوان: 25،26.
- حران: 35.
- حمص: 57،68.

-خ-

- الخليج العربي: 46.
- خرسان: 57،59،70،71.

-د-

-دمشق:

12،15،26،36،37،39،43،46،49،
50،64.

-ر-

- رفح: 51.

-س-

- سورية: 32.
- سرين: 12.

-ش-

-الشام:

16،19،20،25،27،28،32،36،37
39،40،41،42،43،45،46،47،49
72،51،56،60،62،64،65،68،69،70
71.

-ص-

- الصين: 34.
- الصعيد: 57.
- صور: 44.

-ع-

-العراق: 15،20،27،38،46،47،49،50،51
56،57،60،61،62،66،67،68،69
71،72،76.

- عكا: 44.

-غ-

- الغوطة: 26،41،43.

-ف-

- الفسطاط: 15،26،77.
- فلسطين: 38، 49، 57.

-ق-

- قنسرين: 49.

-ك-

- الكوفة: 62.

-م-

-مصر: 15،20،26،27،33،34
35،44،48،49،51،56،58،60،61
68،69،70،71،72،74،77،78،62
80،.

- مكة مكرمة: 22،37.
- المدينة المنورة: 10،22،37،83.
- الموصل: 39.
- المغرب: 45، 52.
- المشرق: 02،03،07،45،52،83.
- مريوط: 58.
- منبج: 50.

-هـ-

- هجر: 12.

-ي-

- يثرب: 60.
- اليمامة: 22.

فهرس المحتوى

الموضوع **الصفحة**

المقدمة: 1

الفصل التمهيدي: الإطار التاريخي لأهل الذمة في ظل الحكم الإسلامي:.....(09-23)

أولا: تعريف أهل الذمة.....10

ثانيا: حقوق وواجبات أهل الذمة.....12

الفصل الأول: الحضور الثابت لأهل الذمة في فعاليات المجتمع .....(24-54)

أولا: الحضور الإجتماعي لأهل الذمة 25

ثانيا: الحضور العلمي والثقافي لأهل الذمة 32

ثالثا: الحضور الاقتصادي لأهل الذمة 40

الفصل الثاني: الحضور العارض لأهل الذمة في دواوين الدولة .....(55-81)

أولا: الحاجة إلى أهل الذمة في دواوين الدولة 56

ثانيا: تعريب الدواوين 61

ثالثا: تعريب النقود والطراز 71

الخاتمة:.....82

الوراقية:.....86

الكشافات:.....104

1- كشاف الآيات القرآنية:..... 105

2- كشاف الأحاديث النبوية:.....107

3- كشاف الأعلام البشرية:.....108

4- كشاف الأعلام الجغرافية:.....111

فهرس المحتوى.....113

تم بحمد الله